

Distr.
GENERAL

E/CN.4/Sub.2/1999/19
12 August 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الدورة الحادية والخمسون

البند ٧ من جدول الأعمال

حقوق الإنسان للشعوب الأصلية

تقرير الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين

عن دورته السابعة عشرة

(جنيف، ٢٦-٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩)

الرئيسة - المقررة: السيدة إيريك - إيرين أ. داي

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	١ - ٣	مقدمة
٥	٤ - ٢٨	أولا - تنظيم أعمال الدورة
٥	٤ - ١٣	ألف - الحضور
٦	١٤ - ١٥	باء - الوثائق
٨	١٦ - ٢٥	جيم - افتتاح الدورة
١٠	٢٦ - ٢٧	دال - إقرار جدول الأعمال
١٠	٢٨	هاء - اعتماد التقرير

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
		ثانيا - استعراض التطورات المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان
١٠	٧٤ - ٢٩	والحريات الأساسية للسكان الأصليين: بيانات عامة
		ثالثا - الشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض
٢٠	١٠٤ ٧٥	
		رابعا - الشعوب الأصلية والصحة: المتابعة والتطورات الأخيرة
٢٦	١١٦ ١٠٥	
		خامسا - الأنشطة المتعلقة بوضع المعايير
٢٨	١٢٦ ١١٧	
		سادسا - دراسة للمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة بين
٣٠	١٤٢ ١٢٧	الدول والسكان الأصليين
		سابعا - النظر في تقرير الفريق العامل المخصص المعني بإنشاء محفل
٣٣	١٥١ ١٤٣	دائم للسكان الأصليين
		ثامنا - العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم
٣٥	١٥٧ ١٥٢	
		تاسعا - المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية
٣٦	١٦٠ ١٥٨	الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
		عاشرا - مسائل أخرى
٣٦	١٦٣ ١٦١	
		حادي عشر الاجتماع الختامي
٣٧	١٦٤	

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣٧	١٩٦ ١٦٥	 ثاني عشر - استنتاجات وتوصيات
٣٧	١٧١ ١٦٥	 ألف استعراض التطورات
٣٨	١٧٤ ١٧٢	 باء - أنشطة وضع المعايير
٣٨	١٧٩ ١٧٥	 جيم الدراسة الخاصة بالمعاهدات
٣٩	١٨١ ١٨٠	 دال الدراسة الخاصة بحقوق الأرض
٣٩	١٨٢	 هاء المحفل الدائم
٤٠	١٨٨ ١٨٣	 واو العقد الدولي لسكان العالم الأصليين
٤٠	١٩٦ ١٨٩	 زاي مسائل أخرى

مقدمة

الولاية

١- اقترحت اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات في قرارها ٢(د-٣٤)، المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨١، إنشاء الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين، وأيدت ذلك لجنة حقوق الإنسان في قرارها ١٩/١٩٨٢ المؤرخ ١٠ آذار/مارس ١٩٨٢، وأذن في ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٣٤/١٩٨٢ المؤرخ ٧ أيار/مايو ١٩٨٢. وفي ذلك القرار أذن المجلس للجنة الفرعية بأن تشكل كل سنة فريقاً عاملاً يجتمع لغرض:

(أ) استعراض التطورات التي تتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين، بما في ذلك المعلومات التي يطلبها الأمين العام سنوياً من الحكومات، والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري، ولا سيما منظمات الشعوب الأصلية، وذلك لتحليل هذه المواد وتقديم ما يخلص إليه من استنتاجات وتوصيات إلى اللجنة الفرعية، على أن تراعي على الأخص الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير المقرر الخاص للجنة الفرعية السيد خوسيه ر. مارتينيز كوبو المعنون "دراسة مشكلة التمييز ضد السكان الأصليين" (E/CN.4/Sub.2/1986/7 و Add.1-4)؛

(ب) إيلاء اهتمام خاص لتطوير المعايير التي تتعلق بحقوق السكان الأصليين، مع مراعاة أوجه الشبه والاختلاف في أوضاع السكان الأصليين وتطلعاتهم في جميع أنحاء العالم.

٢- وبالإضافة إلى استعراض التطورات وتطور المعايير، وهما بندان مستقلان على جدول أعمال الفريق العامل، قام الفريق، في ضوء اختصاصاته الشاملة، بالنظر على مر السنين في عدد من القضايا الهامة الأخرى المتصلة بالشعوب الأصلية. وفي ضوء التوصية التي أصدرها الفريق العامل في دورته السادسة عشرة أضيفت المسائل التالية وأدرجت كبنود في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة عشرة: "الشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض"؛ "الشعوب الأصلية والصحة"؛ "التقرير النهائي للمقرر الخاص للجنة الفرعية عن المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة بين الدول والسكان الأصليين"؛ "محفل دائم للسكان الأصليين"؛ "العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم"؛ "المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري"؛ "مسائل أخرى".

٣- وقد رجت اللجنة الفرعية من الأمين العام في قرارها ٢٣/١٩٩٨ أن يعد جدول أعمال مشروحاً للدورة السابعة عشرة للفريق العامل.

أولاً - تنظيم أعمال الدورة

ألف - الحضور

٤- أقرت اللجنة الفرعية، في مقرها ١٠٩/١٩٩٨، التشكيل التالي للفريق العامل في دورته السابعة عشرة: السيد ميغيل ألفونسو مارتينيز، والسيد فلاديمير بوتكيفيتش، والسيدة إيريك - إيرين أ. دايس، والسيد الحاج غيسه، والسيد ريبو هاتانو. وحضر الدورة السيد ألفونسو مارتينيز، والسيدة دايس والسيد غيسه والسيد هاتانو، وتعدّر على السيد بوتكيفيتش حضور الدورة.

٥- وانتخبت السيدة إيريك - إيرين أ. دايس بالتركية رئيسة - مقررة للدورة السابعة عشرة.

٦- وكانت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التالية أسماؤها ممثلة بمراقبين: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، إيطاليا، باراغواي، بنغلاديش، بوليفيا، بيرو، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جنوب أفريقيا، الدانمرك، سري لانكا، شيلي، الصين، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، كندا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، ماليزيا، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، ميانمار، النرويج، النمسا، نيبال، نيوزيلندا، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

٧- وكانت حكومتا أستراليا وكندا، الحاضرتان بصفتهم مراقبين، ممثلتين بوفدين حكوميين رفيعي المستوى. فقد حضر الجلسات وأدلى ببيانات كل من السناتور جون هيرون، وزير شؤون السكان الأصليين والجزريين في مضيق تورس باستراليا، والسيد روبرت واتس، نائب الوزير المساعد بوزارة الشؤون الهندية وشؤون المقاطعات الشمالية بكندا.

٨- كذلك كانت الدولتان غير العضوين التاليتان ممثلتين بمراقبين: سويسرا والكرسي الرسولي.

٩- كما كانت هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة التالية ممثلة بمراقبين: إدارة شؤون الاعلام، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا، برنامج الأمم المتحدة الانمائي، صندوق الأمم المتحدة للسكان، اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، مكتب العمل الدولي، منظمة الصحة العالمية، برنامج الأمم المتحدة للإيدز، المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

١٠- وكانت المنظمة الحكومية الدولية التالية ممثلة بمراقب: اللجنة الأوروبية.

١١- كما مثلت بمراقبين ثلاثون منظمة غير حكومية من المنظمات ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهي المنظمات التالية بيانها:

(أ) منظمات الشعوب الأصلية

لجنة السكان الأصليين والجزريين في مضيق تورس، والمجلس الهندي لأمريكا الجنوبية، والمركز الهندي لموارد القانون، والحركة الهندية "توباج آمارو"، والرابطة العالمية للشعوب الأصلية، والمجلس الدولي لمعاهدات الهنود، والمنظمة الدولية لتنمية موارد الشعوب الأصلية، ومؤتمر الإنويت في الدائرة القطبية، والأمانة الوطنية للخدمات القانونية للسكان الأصليين والجزريين، ورابطة نابغوانا، ومجلس الصامي، والمعاهدة الرابعة.

(ب) منظمات أخرى

المجلس الأكاديمي المعني بمنظومة الأمم المتحدة، والطائفة البهائية الدولية، ومركز اليونسكو لكاتالونيا، ولجنة الأصدقاء الكندية للخدمة، والمركز الدولي لحقوق الفرد وللتنمية الاقتصادية، ولجنة الكنائس للشؤون الدولية التابعة لمجلس الكنائس العالمي، وهيئة التعليم الدولية، والرابطة الدولية لحقوق وتحرير الشعوب، والحركة الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز والعنصرية، والخدمة الدولية لحقوق الإنسان، وفريق العمل الدولي المعني بشؤون السكان الأصليين، وأطباء بلا حدود، وجمعية الشعوب المهددة بالانقراض، ورابطة سوسيلادارما الدولية، والخدمة الجامعية العالمية.

١٢- وقد حضر الدورة السابعة عشرة وقدم معلومات إلى الفريق العامل بموافقته ممثلو منظمات وأمم الشعوب الأصلية وغيرها من المنظمات والجماعات الوارد بيانها في مرفق هذا التقرير:

١٣- وبالإضافة إلى المشاركين المذكورين أعلاه، حضر الاجتماعات عدد من فرادى الباحثين والخبراء في مجال حقوق الإنسان والمدافعين عن حقوق الإنسان والمراقبين. وبلغ عدد الحاضرين في دورة الفريق العامل السابعة عشرة رقما منعدم النظر في السابق هو ٩٧١ شخصا.

باء - الوثائق

١٤- أعدت الوثائق التالية لدورة الفريق السابعة عشرة:

جدول الأعمال (E/CN.4/Sub.2/AC.4/1999/1/Rev.1)؛

شروح جدول الأعمال المؤقت (E/CN.4/Sub.2/AC.4/1999/1/Rev.1)؛

مذكرة من الأمانة العامة عن تنظيم أعمال الدورة (E/CN.4/Sub.2/AC.4/1999/2)؛

مذكرة من الأمانة عن المعلومات الواردة من منظمات السكان الأصليين بشأن المحفل الدائم للسكان الأصليين (E/CN.4/Sub.2/AC.4/1999/3)؛

مذكرة من الأمانة عن صندوق التبرعات للعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (E/CN.4/Sub.2/AC.4/1999/4)؛

تقرير حلقة العمل عن البحوث ومؤسسات التعليم العالي والسكان الأصليين (E/CN.4/Sub.2/AC.4/1999/5 and Add.1)؛

مذكرة من الأمانة عن صندوق التبرعات لصالح السكان الأصليين (E/CN.4/Sub.2/AC.4/1999/6)؛

مذكرة من الأمانة عن المعلومات الواردة من منظمات السكان الأصليين (E/CN.4/Sub.2/AC.4/1999/7).

١٥ - كما وفّرت للفريق العامل وثائق المعلومات الأساسية التالية:

تقرير الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين عن دورته السادسة عشرة (E/CN.4/Sub.2/1998/16)؛

ورقة عمل أولية عن الشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض (E/CN.4/Sub.2/1997/17 and Corr.1)؛

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن تنفيذ برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (E/CN.4/1999/81)؛

تقرير الأمين العام عن حالة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين (A/53/282)؛

تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج أنشطة العقد (A/53/310)؛

تقرير الفريق العامل المنشأ وفقاً لقرار لجنة حقوق الإنسان ٣٢/١٩٩٥ (E/CN.4/1999/82)؛

تقرير الفريق العامل المخصص المعني بإنشاء محفل دائم للسكان الأصليين في منظومة الأمم المتحدة (E/CN.4/1999/83)؛

تقرير حلقة الخبراء الدراسية عن الخبرات العملية في صدد حقوق السكان الأصليين ومطالبهم المتعلقة بالأرض (E/CN.4/Sub.2/AC.4/1996/6 and Add.1)؛

التقرير المرحلي الثاني عن ورقة العمل الخاصة بالشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض (E/CN.4/Sub.2/1999/18)؛

التقرير النهائي عن دراسة المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة بين الدول والسكان الأصليين (E/CN.4/Sub.2/1999/20).

جيم - افتتاح الدورة

١٦- افتتح الدورة السابعة عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين ممثل لمكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان. وقد أكد على أن الهدف النهائي لمكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان هو تحقيق الشريعة الدولية لحقوق الإنسان التي ولدت مع ميثاق الأمم المتحدة، وعلى أن الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين إنما يشكل قطاعاً هاماً في هذا الجهد، وأن الأعمال المضطلع بها في صدد المحفل الدائم ومشروع إعلان الأمم المتحدة عن حقوق الشعوب الأصلية فضلاً عن العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم تشكل كلها أجزاء أساسية في عملية بلوغ ما رسمته الأمم المتحدة لنفسها عند اعتماد الميثاق، وأن التفاعل فيما بين المنظمات غير الحكومية والحكومات والجماعات المهتمة إنما هو جزء من هذا السعي المشترك.

١٧- ورحبت السيدة إيريك - إيرين دايس، الرئيسة - المقررة، في بيانها الافتتاحي بجميع المشاركين في الدورة السابعة عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين. وأبدت ترحيباً خاصاً بممثلي السكان الأصليين الوافدين بدعم من صندوق الأمم المتحدة للتبرعات للسكان الأصليين وعددهم ٦٢ ممثلاً وكذلك بالزملاء الأربعة من السكان الأصليين المشاركين في برنامج الأمم المتحدة للزمالكات للسكان الأصليين، وهو البرنامج المضطلع به في إطار مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان.

١٨- وبناء على طلب السيد ألفونسو مارتينيز طلبت الرئيسة - المقررة التزام الصمت لمدة دقيقة تكريماً لذكرى اثنين من الناشطين في مجال حقوق الإنسان ممن أسهموا إسهاماً قيماً في حماية وتعزيز حقوق السكان الأصليين، هما السيد أندرو غراي، المدير السابق لفريق العمل الدولي المعني بشؤون السكان الأصليين، والسيدة أنغريد واشيناواتوك التي كانت عضواً في عدة منظمات معنية بالسكان الأصليين.

١٩- وذكرت الرئيسة - المقررة أن الفريق العامل كان مسؤولاً على مدى السنين عن بدء الكثير من توجهات سياسة الأمم المتحدة تجاه قضايا السكان الأصليين. وشجعت على قيام حوار بناء وتفاهم متبادل بين الشعوب الأصلية

في العالم والحكومات المعنية، وأعربت عن أملها في أن تشهد الدورة السابعة عشرة للفريق العامل مقترحات موضوعية وعملية.

٢٠- كما أبدت الرئيسة - المقررة بعض الملحوظات على أولويات الفريق العامل في دورة ١٩٩٩. وقالت إن الموضوع الرئيسي المطروح للمناقشة سيكون "الشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض". وأعربت عن أملها في أن يتيح التقرير المرحلي الثاني الذي أعدته هي بصفتها مقررة خاصة إطاراً مفيداً للمناقشات في هذه المسألة.

٢١- كما أشارت الرئيسة - المقررة إلى أن التقرير النهائي للمقرر الخاص المعني بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة بين الدول والسكان الأصليين، السيد ميغيل ألفونسو مارتينيز، سيتم النظر فيه أيضاً أثناء الدورة. وحثت المشاركين على النظر في مقترحاته وتوصياته بعناية، وإبداء التعليقات والاقتراحات المناسبة على سبيل متابعة الدراسة.

٢٢- وأشارت إلى أن الفريق العامل كان قد قرر في دورته الماضية أن يدرج في إطار بند جدول أعماله المعنون "أنشطة وضع المعايير" قدراً من النظر في موضوع شركات القطاع الخاص الناشطة في مجالي التعدين والطاقة. وأوضحت الرئيسة - المقررة أن هذا يجري في ضوء توجيهات السياسة العامة الجديدة الصادرة عن الأمين العام التي تشجع القطاع الخاص على القيام بدور أكبر في تحقيق أهداف الأمم المتحدة، ولا سيما في مجالات التنمية والبيئة وحقوق الإنسان.

٢٣- ونوهت الرئيسة - المقررة بالمناقشات المثمرة والمحددة التي دارت أثناء اجتماع الفريق العامل المخصص لموضوع المحفل الدائم للسكان الأصليين الذي انعقد في شباط/فبراير ١٩٩٩. وذكرت أن من مهام الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين أن يقوم، حسب طلب لجنة حقوق الإنسان، بالإسهام في هذه المناقشة بالتعليقات والاقتراحات.

٢٤- وبمناسبة حلول منتصف فترة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (١٩٩٥-٢٠٠٤) خلال العام الجاري، وجهت الرئيسة - المقررة نداء عاجلاً إلى الحكومات أن تقدم مزيداً من الدعم للعقد أثناء النصف الثاني. وأعربت في هذا الصدد عن تقديرها العميق لحكومة كوستاريكا لاستضافتها لحلقة العمل التي نظمتها الأمم المتحدة عن البحوث ومؤسسات التعليم العالي والشعوب الأصلية في سان خوسيه. كما أبدت تقديرها العميق لشعب الصامي، ولمجلس الصامي، ولبرلمان الصامي ولمعهد حقوق الإنسان التابع لهيئة "أبو أكاديمي" لتنظيمه حلقة عمل هامة للغاية عن حقوق الشعوب الأصلية في تقرير المصير عقدت في إناري بفنلندا.

٢٥- واختتمت ببيانها الافتتاحي بتبيان أن بوسع الشعوب الأصلية أن تقدم إسهاماً رئيسياً للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الذي سيعقد في سنة ٢٠٠١. وأعربت

عن اعتقادها بأنه لا غنى عن وجود السكان الأصليين ومساهماتهم الكاملة في المراحل التحضيرية للمؤتمر وفي المؤتمر نفسه.

دال - إقرار جدول الأعمال

٢٦- وفي جلسته، اعتمد الفريق العامل بتوافق الآراء جدول الأعمال المؤقت (E/CN.4.Sub.2/AC.4/1999/1).

٢٧- وقد عقد الفريق العامل ١٠ اجتماعات عامة أثناء دورته السابعة عشرة امتد اجتماعان منهما لفترة أطول مما كان مقرراً.

هاء - اعتماد التقرير

٢٨- اعتمد تقرير الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين عن دورته السابعة عشرة في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٩.

ثانياً - استعراض التطورات المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين: بيانات عامة

٢٩- ذكر المراقب عن المنظمة العالمية للملكية الفكرية، في جملة ما ذكر، إن منظمته قد بدأت برنامجاً فرعياً بعنوان "الملكية الفكرية لمستفيدين جدد". والهدف من هذا البرنامج الفرعي هو تحديد وتقصي احتياجات وتوقعات المستفيدين الجدد من الملكية الفكرية بمن فيهم أصحاب المعارف والابتكارات من السكان الأصليين. وأعلم المراقب الفريق العامل عن أنشطة منظمته في إطار خطة العمل هذه في فترة السنتين ١٩٨٩-١٩٩٩، بما في ذلك سلسلة من البعثات بلغ عددها تسع بعثات لتقصي الحقائق عن المعرفة والابتكارات والثقافة التقليدية، وذلك لتحديد وتقصي الاحتياجات في مجال الملكية الفكرية لذوي المعرفة التقليدية بمن فيهم أبناء الشعوب الأصلية. وقد أوفدت هذه البعثات إلى جنوب المحيط الهادئ، وجنوب آسيا، وأفريقيا الجنوبية والشرقية، وأمريكا الشمالية، وأفريقيا الوسطى والغربية، والبلدان العربية، وأمريكا الجنوبية، وأمريكا الوسطى، ومنطقة البحر الكاريبي، وتضمنت إجراء مشاورات مع جماعات السكان الأصليين والمجتمعات المحلية فضلاً عن الحكومات والمنظمات غير الحكومية المهمة بالأمر. وأشار المراقب كذلك إلى المائدة المستديرة عن الملكية الفكرية والشعوب الأصلية التي نظمتها في تموز/يوليه ١٩٩٨ المنظمة العالمية للملكية الفكرية بموجب خطة العمل المذكورة لتسيير تبادل الآراء بين راسمي السياسة والشعوب الأصلية؛ وذكر أنه ستعقد في موعد لاحق من السنة الجارية مائدة مستديرة ثانية عن الملكية الفكرية والمعرفة التقليدية. كما أن منظمته تنظر حالياً في أمر الاضطلاع بالأنشطة التالية في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١: تنظيم موائد مستديرة إضافية عن حماية المعرفة والابتكارات والقدرات الإبداعية التقليدية؛ والتكليف بإجراء ونشر وتوزيع

دراسة عن القانون العرفي والقواعد التنظيمية التي تنطبق على حماية المعرفة التقليدية والابتكارات والقدرات الإبداعية لدى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛ وإعداد مواد تدريبية في مجال الملكية الفكرية تنصب على حماية المعرفة التقليدية وتكون موجهة على الأخص إلى الشعوب الأصلية وغيرها من أصحاب المعرفة التقليدية.

٣٠- وقالت المراقبة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن منظماتها تتطلع بعملية جرد لأعمالها وصلتها بالشعوب الأصلية وتبحث في كيفية المضي قدماً في جهودها، على صعيد استراتيجي، خلال فترة النصف القادم من العقد الدولي لسكان العالم الأصليين والفترة التالية لها. وقد تضمنت هذه الجهود إجراء مراجعات داخلية وخارجية لأنشطة البرنامج ذات الصلة بمجتمعات السكان المحليين ومنظماتهم منذ بدء السنة الدولية للسكان الأصليين في العالم في عام ١٩٩٣. ويندرج في ذلك بحث أمر المشاريع الماضية والجارية المضطلع بها في إطار البرامج المتعددة، التي يكون لها أثر مباشر أو غير مباشر على الشعوب الأصلية. كما جرى الاضطلاع باستعراض خارجي للسياسات الحالية و/أو العمليات الجارية لصياغة السياسة العامة في المنظمات الحكومية الدولية، بما فيها مختلف وكالات الأمم المتحدة ووكالات التعاون الثنائي من أجل التنمية. وفي هذا السياق عُقد اجتماع استشاري بين ممثلين لمنظمات الشعوب الأصلية والبرنامج الإنمائي، وذلك في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٩ في جنيف. وكان الهدف العام من ذلك الحوار تجديد وتعميق مشاركة البرنامج واهتمامه بالشعوب الأصلية ومنظماتها ومجتمعاتها.

٣١- وعرض المراقب عن مكتب العمل الدولي موجزاً للتطورات الأخيرة في المكتب المتصلة بالشعوب الأصلية والقبلية. وذكر أن نهج المكتب في هذا المجال يندرج تحت مجالين رئيسيين هما الإشراف على الاتفاقيتين المتعلقتين بالشعوب الأصلية والقبلية (رقما ١٠٧ و ١٦٩)، والمساعدة التقنية. وقال إن العمل يسير في الجانبين بصورة متكاملة. وبين أن الاتفاقية رقم ١٠٧ قد أُغلق الآن باب التصديق عليها ولكنها تظل سارية بالنسبة للبلدان التي سبق أن صدقت عليها ولكنها لم تصدق على الاتفاقية رقم ١٦٩ (ومجموعها ٢٠ بلداً). وذكر أن عدد التصديقات على الاتفاقية رقم ١٦٩ قد بلغ الآن ١٣ تصديقاً وأن عدداً من الدول الأخرى ينظر الآن في أمر التصديق، ومنها البرازيل والسويد والفلبين وفنلندا ونيوزيلندا. وقال إن لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيتين والتوصيات التي هي الهيئة الرئيسية المسؤولة في مكتب العمل الدولي عن رصد تنفيذ معايير العمل الدولي تقوم بصورة منتظمة بدراسة مدى تطبيق الاتفاقيتين ١٠٧ و ١٦٩. وقد سجلت اللجنة في دورتها المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ تعليقات بشأن الأرجنتين والبرازيل وبنغلادش فيما يخص الاتفاقية ١٠٧. ولاحظت اللجنة في تقريرها السنوي أن الاتفاقية رقم ١٦٩ هي أشمل صكوك القانون الدولي الرامية إلى توفير الحماية، قانونياً وعملياً، لحقوق الشعوب الأصلية والقبلية في الحفاظ على قوانينها وأعرافها الخاصة في داخل المجتمعات الوطنية التي تقيم فيها. وأوضح المراقب أنه ليس من اختصاص مكتب العمل الدولي أن يحدد النوع الأنسب من الملكية، جماعية أم فردية، للشعوب الأصلية في أية حالة بذاتها؛ وأكد أن إشراك الشعوب الأصلية في تقرير مدى الحاجة إلى تغيير شكل الملكية العقارية إنما هو أمر بالغ الأهمية.

٣٢- وأطلعت المراقبة عن بوليفيا الفريق العامل على الإصلاح الذي أدخل على نص المادة ١ من الدستور البوليفي التي بمقتضاها يتم الاعتراف بأن الشعوب الأصلية إنما هي جزء من المجتمع البوليفي المتعدد الثقافات

والأقوام. وذكرت أن بوليفيا قد وضعت سياسة تنمية وطنية تأخذ بعين الاعتبار حقوق الشعوب الأصلية. وأشارت إلى التشريع الذي يتناول حقوق الشعوب الأصلية في الأرض فضلاً عن التشريع المتصل بمسائل التنوع البيولوجي. وذكرت أن الحكومة تسعى أيضاً إلى إشراك الشعوب الأصلية في المحافل السياسية. وتطرق في ختام بيانها إلى مسألة الهوية الثقافية للشعوب الأصلية فأكدت أن التعليم المشترك بين الثقافات والمتعدد اللغات سيصبح في متناول الشعوب الأصلية.

٣٣- وقال ممثل فنلندا أن حكومته قد أعلنت أن حقوق الشعوب الأصلية هي إحدى النقاط الرئيسية في سياسة فنلندا في مجال حقوق الإنسان. وأعرب عن ارتياح حكومته إلى التقدم المحرز في سبيل إنشاء محفل دائم للشعوب الأصلية. كما أكد على تأييد حكومته لكل جهد يبذل للتعبيل بإنهاء نص مشروع إعلان الأمم المتحدة عن حقوق الشعوب الأصلية، وذلك في أقرب فرصة ممكنة عقب حلول منتصف العقد. وأبلغ الفريق العامل بأن وزارة العدل عينت مقررًا خاصًا لإعداد مقترحات لتقوية حقوق الصامي في الأرض على أساس تمكينهم من الانتفاع من الأراضي المملوكة للدولة في موطن الصامي، وبذلك يتسنى لفنلندا التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩.

٣٤- وأبرز المراقب عن نيوزيلندا التطورات الحاصلة في العلاقة بين حكومته والماوري على مدى السنة الماضية. وأوضح أن معاهدة وايتانغي الموقعة في عام ١٨٤٠ هي الوثيقة التأسيسية لنيوزيلندا وهي ترسم الإطار لهذه العلاقة. وذكر أن الحكومة ملتزمة بالعمل مع الماوري من أجل إيجاد سبل للنهوض بمصالحهم وعلى المضي في السعي إلى بلوغ أهدافها المتمثلة في تحقيق التعادل الاجتماعي والاقتصادي بين الماوري، وغير الماوري والوصول إلى تسويات عادلة ودائمة للمخالفات التاريخية الثابتة لمعاهدة وايتانغي. ونوه بإحراز تقدم في تسوية المطالبات الناشئة عن هذه المخالفات. وأشار إلى تطور آخر تمثل في قيام الحكومة مؤخراً بالإعلان عن نهج منقح لمعالجة التسويات في إطار المعاهدة. وبمقتضى هذا النهج الجديد لم يعد متعيناً على الجماعات المطالبة أن تقوم بأبحاث تفصيلية لإثبات صحة كل من مطالبة على أساس فردي. وبالتالي أصبح من المستطاع التفاوض رأساً على معظم المطالبات التاريخية المعلقة بشرط أن يكون لدى المفاوضين المطالبين تفويض صحيح لتمثيل شعبهم. وفضلاً عن ذلك، فإن محكمة وايتانغي التي هي لجنة تحقيق مستقلة مكلفة بتحري موضوع مخالفات المعاهدة، قد أصدرت عدداً من التقارير الهامة المتضمنة توصيات بصدد قضايا مثل حقوق الملكية للماوري وتمويل التعليم الثلاثي. كما أبلغ المراقب الفريق العامل عن قيام حكومته بإعادة النظر في قانون تنمية مجتمع الماوري. وهذا القانون يوجد هيكلاً تمثيلاً رباعي الدرجات للماوري (ابتداءً من مستوى المجتمع المحلي حتى الوصول إلى هيئة وطنية هي مجلس نيوزيلندا للماوري). وهو موجه لاحتياجات مجتمعات الماوري مع التركيز على موضوع الرعاية الاجتماعية. وذكر أن من التعهدات الرئيسية في صدد العقد قيام الحكومة بإعادة النظر في موقفها من اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩. وذكر أنه تجري حالياً عملية تشاور مع الماوري كما يجري تقييم إداري للأثار التي ستترتب على نيوزيلندا نتيجة للتصديق على الاتفاقية.

٣٥- وقالت المراقبة عن غواتيمالا إن بلدها متعدد الأقوام والثقافات واللغات. وذكرت أنه قد تحقق على مدى السنوات الـ ١٥ الأخيرة تقدم ملموس على طريق السلم وتم التوقيع على اتفاقات هامة. وفي هذه العملية فتحت

غواتيمالا أبوابها للفحص والتحقق الدوليين. وبيّنت أن دستور عام ١٩٨٥ وتوقيع اتفاق السلام هما أهم حدثين خلال تلك الفترة. وكجزء من الاتفاق الأخير تم الاعتراف على وجه التحديد في "اتفاق السكان الأصليين" الموقع في ١٩٩٥، بهوية شعوب المايا والغاريغون والزينكا في إطار وحدة الأمة. ووفر الاتفاق آليات لضمان ممارسة الحقوق الثقافية للسكان الأصليين وتعزيز مؤسساتهم. وفيما يتعلق بالاصلاحات التعليمية، توخى الاتفاق إنشاء لجنة عليها أن تكفل أن يكون النظام التعليمي معبراً عن الطابع المتعدد اللغات والمتعدد الثقافات للبلاد. وقد أنشئ مؤخراً منصب أمين مظالم للنساء الأصليات وذلك كجزء من الاتفاق، وسيتألف مكتب هذا الأمين من ثماني نساء من السكان الأصليين.

٣٦- وقال المراقب عن ميانمار إنه لا توجد في بلاده أي مشاكل تتعلق بالسكان الأصليين بذاتهم، وذلك لأن الأعراق المختلفة المنتمية إلى اتحاد ميانمار، والبالغ عددها ١٣٥، مؤلفة كلها من سكان أصليين. واسترعى انتباه الفريق العامل إلى أن حكومته ملتزمة بتعزيز وحماية حقوق المنتمين إلى جميع الأعراق الوطنية كي تتسنى لهم المشاركة الكاملة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

٣٧- وقال المراقب عن جنوب أفريقيا إنه قد تم منذ اعتماد دستور ١٩٩٦ إحراز تقدم ملموس في تلبية أماني جميع أبناء جنوب أفريقيا بمن فيهم طوائف الخوى. وقد أعطى الدستور حقوقاً متساوية لجميع المواطنين مجسداً الاعتقاد بأن جنوب أفريقيا مملوكة لجميع القاطنين بها. وقال إن دستور ١٩٩٦ قد غُذِل كي يشير على وجه التخصيص إلى لغات الخوى والناما والسان. وقد كُلف مجلس للغات لعموم جنوب أفريقيا بمهمة تشجيع وتهيئة الظروف الملائمة لتطوير هذه اللغات. كما نص الدستور على قيام لجنة لتعزيز وحماية حقوق الطوائف الثقافية والدينية واللغوية. وإعمالاً لهذه الأحكام التشريعية، عُقدت عدة مؤتمرات واقام محفل وطني للخوى.

٣٨- وقال المراقب عن كندا إنه قد تم في بلاده ايجاد إقليم جديد ثالث هو إقليم النونافوت، وذلك في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩ مما يعبر عن استعداد كندا لتغيير أسلوب الحكم لكي يعبر عن قيم وتقاليدها الشعوب الأصلية. وقد وقعت الحكومة اتفاقاً تاريخياً يتناول المطالب المتعلقة بالأرض والحكم الذاتي، وذلك مع شعب نيسغا ومقاطعة كولومبيا البريطانية. وسيُصدر في القريب تشريع فيدرالي للتصديق على الاتفاق. كما أعلم المراقب الفريق العامل عما جرى في السنة الكاملة الأولى من عملية "جمع القوى" وهو الاسم الذي أطلق على خطة العمل التي بدأتها كندا في كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ من أجل السكان الأصليين. ويكمن في صميم الخطة الالتزام بمعالجة حاجات المجتمعات الأصلية وذلك بإقامة علاقة جديدة مع الشعوب الأصلية مبنية على الشراكة والتعاون. وذكر أنه في السنة الماضية جرت التطورات التالية: ايجاد عملية للثم الجراح الناشئة عن السياسات الماضية مثل الكيفية التي كانت تدار بها المدارس الداخلية؛ والقيام باستثمارات لدعم تقوية المجتمعات المحلية والاقتصادات والثقافات؛ واستحداث برامج وطنية وإقليمية موجهة إلى تقوية الإدارة وبناء القدرات للسكان الأصليين.

٣٩- وقال المراقب عن الولايات المتحدة إن حكومته تقيم علاقة قانونية فريدة في نوعها مع حكومات القبائل الهندية، وأن الإدارة في عهد كلينتون تكثر من التشاور مع الحكومات القبلية وزعماء القبائل توكياً لزيادة تطوير

العلاقة التعاونية. كما أن الولايات المتحدة بذلت جهوداً لمعالجة سلسلة من القضايا المتصلة بالموارد الطبيعية والتي هي مثار شواغل للسكان الأصليين. وأشار على وجه التحديد إلى التعاون مع كندا والمكسيك من أجل توضيح حقوق السكان الأصليين في ظل المعاهدات الخاصة بالطيور المهاجرة، وأشار إلى وضع بروتوكولات جديدة لهذه المعاهدات تتيح لمجتمعات السكان الأصليين الصيد الكفافي. وعلى الصعيد الإقليمي، تبذل الولايات المتحدة جهوداً نشطة مع دول القطب الشمالي في إطار مجلس القطب الشمالي. وفيما يتعلق بالتطورات على الصعيد الدولي فإن الولايات المتحدة تؤيد إعادة تشكيل الفريق العامل الحالي المعني بالسكان الأصليين، وهي ملتزمة بالسعي إلى اعتماد مشروع إعلان للأمم المتحدة عن حقوق السكان الأصليين.

٤٠- وأعلم المراقب عن الاتحاد الروسي الفريق العامل بأمر القانون الجديد الذي سن في نيسان/أبريل ١٩٩٩ لكفالة الحماية القانونية للشعوب الأصلية في صدد علاقتها بالأرض ولغتها وثقافتها وأسلوب حياتها التقليدي وقضايا التعويض. كما يكفل القانون مشاركة ممثلي الشعوب الأصلية في عملية اتخاذ القرار.

٤١- وأفاد ممثل للسكان الأصليين من استراليا الفريق العامل بأن لجنة القضاء على التمييز العنصري قررت أن التعديل الذي أصدرته حكومة استراليا في عام ١٩٩٨ لقانون سندات ملكية الأرض للسكان الأصليين ينطوي على تمييز ضد مالكي الحجاج من السكان الأصليين، وذلك بإسباغه الشرعية على تصرفات ماضية واسقاطه لحجج الملكية لدى السكان الأصليين، وتعزيزه لحجية سندات الملكية لغير الأصليين، وتقييده لحقوقهم في التفاوض. وقال إن رئيس الوزراء لم يوافق حتى هذا التاريخ على توصيات اللجنة الداعية إلى وقف تنفيذ تعديلات ١٩٩٨ وإعادة فتح باب التباحث لاجاد حلول مقبولة للشعوب الأصلية. كما أن الحكومة اعترضت رسمياً على قيام أعضاء اللجنة بزيارة لأستراليا. كما طلب المراقب إيضاح موقف الحكومة تجاه منظمة خاصة بالسكان الأصليين والجزريين في مضيق تورس. وذكر المراقب أنه لم يحرز تقدم يذكر في السنوات الخمس الأولى من العقد، بل إن أستراليا شهدت تدهوراً في مجال الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية واحترامها.

٤٢- بينما أفاد ممثل من السكان الأصليين الجزريين في مضيق تورس باستراليا الفريق العامل بحدوث تعاون ايجابي مع الحكومة الاسترالية وحكومة كوينزلاند. وقال إن شعبه قد شهد خلال فترة وجيزة تحسناً في مستويات المعيشة وتقدماً صوب تحسين الحالة الصحية واعترافاً بحقوق ملكية السكان الأصليين في عدة جزر من جزرهم، وتسارعاً في تنمية نشاط الأعمال، وتحركاً مشتركاً نحو تحقيق قدر أكبر من الحكم الذاتي.

٤٣- وقال ممثل آخر للسكان الأصليين الجزريين في مضيق تورس، المقيمين الآن في أراضي القارة الاسترالية، إن شعبه قد عانى من آثار نزوح الأسر عن أراضيها التقليدية وبحرها التقليدي. وذكر أنه قد تحقق تقدم ملموس لصالح قومه المقيمين في مضيق تورس نفسه، ولكن الجزريين من مضيق تورس المقيمين الآن في القارة الاسترالية لم يحصلوا على قدر كبير من الدعم إلا مؤخراً. وقال إن الوصل بين مجتمع الجزريين من مضيق تورس المقيمين الآن في القارة ومجتمع الجزريين الذين لا يزالون مقيمين بالجزر أمر له أهمية كبيرة في الحفاظ على ثقافتهم وحقوقهم الأصلية بوصفهم شعباً أصلياً.

٤٤- وأدلت ممثلة للسكان الأصليين من نيوزيلندا ببيان مشترك أعلمت فيه الفريق العامل عن سياسة حكومية جديدة بشأن الأنهار والبحيرات والممرات المائية تشكل قراراً انفرادياً صدر دون أي مشورة مع جانب الماوري مما يعد انتهاكاً مباشراً للمادة ٢ من معاهدة وايتانغاني. وقالت إن للشعوب القبلية مصلحة كبيرة في هذه الموارد لأنها مصدر لجزء هام من غذائها التقليدي. كما أن محكمة وايتانغاني قد أصدرت تقارير تؤكد حقوق الماوري في الملكية في الأنهار والبحيرات والممرات المائية.

٤٥- وأعلم ممثلو السكان المحليين من آلاسكا الفريق العامل بأمر المحاولات التي يبذلها السكان الأصليون في آلاسكا للحفاظ على أسلوب حياتهم الكفافي. وقالوا إن حق الأهالي الأصليين الخاص في مواصلة صيد الحيوان والأسماك هو أكثر القضايا مثاراً للخلاف في آلاسكا اليوم. وأشاروا في هذا الصدد إلى الحاجة إلى ممارسة صيد الأسماك في بحر بيرنغ على أساس مستدام.

٤٦- وأعرب ممثل عن الأصليين من كندا عن قلق شعبه إزاء استمرار الحكومة الكندية في التعدي على الولاية والسلطة والرقابة التي تمارسها First Nation على أطفالها. ويفيد الممثل أن الدولة تقوم باستخدام الأطفال لتحقيق أغراض معينة مثل استيعاب الشعوب الأصلية بهدف نقلها من الأراضي التي هي فيها. وأشار كذلك إلى حالة تتعلق بتبني طفل من First Nation في مقاطعة مانيتوبا قضت فيها المحكمة العليا لكندا بأمر لصالح الأجداد المتبنين من غير السكان الأصليين، الذين كانوا يسكنون في الولايات المتحدة. وقال إن هذا الحكم والسياسة الحكومية إنما يعززان استيعاب الأبناء المنتمين لـ First Nation's في المجتمع الكبير مما يسفر عن فقدان الهوية والقيم الثقافية.

٤٧- وحث ممثل آخر عن السكان الأصليين من كندا الفريق العامل على تشجيع منظمة الدول الأمريكية على أن تضمن مشاركة الشعوب الأصلية مشاركة مباشرة وكاملة في المفاوضات المتعلقة بالإعلان الأمريكي لحقوق الشعوب الأصلية المقترح. وشدد على أن مفهوم "الشعوب الأصلية" يجب أن يتخلل الإعلان. ثانياً، ينبغي للحكومات الوطنية والجهات القائمة بإدارة شؤون السكان الأصليين أن تولي اهتماماً أكبر لتحسين حياة أطفال السكان الأصليين. وثالثاً، ينبغي للمقررة الخاصة المعنية بالشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض أن تولي اهتماماً خاصاً لحالة قدماء المحاربين من السكان الأصليين.

٤٨- ووجه ممثل للسكان الأصليين من الولايات المتحدة انتباه الفريق العامل إلى حالة سجين سياسي من السكان الأصليين الأمريكيين هو ليونارد بلتيه، الذي ظل سجيناً في الولايات المتحدة لمدة ٢٢ سنة بسبب جريمة لم يقترفها وأصبح رمزاً للعدل الواجب أن يقام بين الشعوب الأصلية. وطلب من أعضاء الفريق العامل أن ينضموا إلى الجهود الرامية إلى تأمين الإفراج عن هذا السجين.

٤٩- وأعرب العديد من ممثلي السكان الأصليين من أقاليم متنوعة عن أساهم العميق لوفاة الدكتور أندرو غراي في ظروف مأساوية ولمقتل أنغريد واشيناوتوك في كولومبيا. وفي هذا السياق أعلنوا عن تخصيص "جائزة أندرو غراي التذكارية" التي ستمنح كل سنة للنشطاء الشباب والباحثين من السكان الأصليين.

٥٠- وأبلغت ممثلة عن السكان الأصليين من الولايات المتحدة الفريق العامل بأن رئيس سوق الأوراق المالية في نيويورك قد أجرى مقابلة مع ممثل القوات المسلحة الثورية في كولومبيا. وأدانت هذا الاجتماع لانتهاكه سياسة الولايات المتحدة الراهنة المانعة لأي اتصال يجري مع متمردي القوات المسلحة الثورية في كولومبيا إلى أن يحال على المحاكم المسؤولين الذين هم القتلة في كولومبيا.

٥١- وقال ممثلون للسكان الأصليين من هاواي إن الحكومة قد حرمت السكان الأصليين من هاواي من الحق في تقرير المصير. والأراضي التي جرى التخلي عنها يجب أن تعاد إلى السكان الأصليين في هاواي وذلك متابعة لـ "قانون الاعتذار" لعام ١٩٩٣ الذي سلمت فيه الحكومة بمشاركتها في الإطاحة غير الشرعية بمملكة هاواي. ويلزم أن يتمكن سكان هاواي من المشاركة النشطة في تسوية النزاعات المتعلقة بالأرض القائمة مع الحكومة.

٥٢- وقال ممثل عن السكان الأصليين من مالوكو إن شعبه عانى من جراء الاضطرابات التي نشبت في الجزر المولوكية التي نسبتها السلطات الأندونيسية إلى خلافات دينية. وقال، من ناحية أخرى، إنه وفقاً لشهود من الداخل ومحللين سياسيين وقبل كل شيء السكان الأصليين في مالوكو تمثلت الأسباب الأساسية لتلك الاضطرابات في التوترات التي لا مهرب منها بين السكان الأصليين والمهاجرين الذين نقلوا من جاوا الوسطى وسالوازي الجنوبية إلى جزر مولوكان. وأعرب عن الأمل في إعادة إحلال التعايش السلمي بين المسلمين والمسيحيين والسكان الأصليين وغير الأصليين وفي أن تساهم الثقة المتبادلة والاصلاحات الديمقراطية في احترام الحقوق الأصلية للسكان الأصليين.

٥٣- وتحدث ممثل عن شعب هومنج بشأن السكان المشردين من الهومنج الذين يعيشون في جمهورية لاو الشعبية الديمقراطية وتايلند. ففي عام ١٩٧٥، عمدت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية إلى إعادة تنمية المنطقة التي يسكنها الهومنج والتي هي موطنهم بـ "منطقة سايسنبون الخاصة". ولم يسمح لأي أجنبي أو مراقب دولي بالوصول إلى هذه المنطقة. وتكلم عن الهجمات العسكرية واستخدام الأسلحة الكيميائية من جانب الحكومة ضد شعب هومنج الذي يعيش في هذه المنطقة في ١٩٧٩ و ١٩٩٠ و ١٩٩٨ وقال إن انتهاكات حقوق الإنسان مستمرة ضد السكان الهومنج. وطلب أن تستخدم الأمم المتحدة الضغط على حكومة لاو من أجل أن تفتح منطقة سايسنبون الخاصة في وجه المراقبين الدوليين.

٥٤- وقام عدد كبير من ممثلي آينو بإبلاغ الفريق العامل بسن القانون المتعلق بتعزيز ثقافة آينو لعام ١٩٩٧ الذي سنته الحكومة اليابانية وقال إن الحكومة، بتعزيزها هذا القانون، تعتقد أنها سوّت جميع المشاكل المتعلقة بشعب آينو. بيد أن هؤلاء ما زالوا يعانون من سياسات الحكومة الهادفة إلى الاستيطان والاستيعاب.

٥٥- ووجه ممثلو السكان الأصليين من آسيا وأفريقيا انتباه الفريق العامل إلى انتهاك حقوق الشعوب الأصلية في نيبال المتعلقة باللغة. وأشار ممثلون عن السكان الأصليين من نيبال إلى القرار الصادر عن المحكمة العليا في نيبال المؤرخ ١ حزيران/يونيه ١٩٩١ والذي ذكر أن استخدام اللغات الوطنية في هيئات الحكم الذاتي المحلي أمر غير

شرعي. وهذا الحكم ينطوي على أخطار جسيمة على الهوية الثقافية للشعوب الأصلية والأقليات اللغوية المعنية. وتحدث ممثل للسكان الأصليين من المغرب عن الأخطار التي تواجهها الهوية اللغوية والثقافية لشعب الأمازيغ في أفريقيا الشمالية نتيجة لسياسات التعريب التي تتبعها الحكومة.

٥٦- وقال ممثل عن السكان الأصليين من مانيبور في الهند إن التطورات التي شهدتها مؤخراً الهند بينت أن الآليات المحلية والدولية القائمة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية، بما في ذلك الأطفال، وعلى المحافظة على الأراضي الرطبة الحيوية والمناطق الإيكولوجية الحساسة ذات القيمة الروحية لم تحقق الأغراض المنشودة منها برغم ما بذلته الشعوب الأصلية في مانيبور من جهود لحماية حقوق الإنسان فيها.

٥٧- وأبلغ ممثل السكان الأصليين من هضاب شيتاغونغ في بنغلاديش الفريق العامل بالاتفاق الذي تم التوصل إليه في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ بين حكومة بنغلاديش وجانا سامهاتي ساميتي، الحزب السياسي الرئيسي لشعوب جوما، وأعربوا عن قلقهم إزاء عدم تنفيذ مختلف جوانب الاتفاق، بما في ذلك إعادة التأهيل، ونزع الأسلحة، وتعيين أفراد شرطة وإسناد السلطة إلى مجلس هضاب شيتاغونغ والاعتراف بحقوقهم في الأراضي والموارد وحقوقهم العرفية. بالإضافة إلى ذلك يتواصل انتهاك الحقوق الأساسية للمرأة من السكان الأصليين.

٥٨- وأشار ممثل عن شعب ناغا إلى الجهود التي بذلها هؤلاء القوم في سبيل التماس حل سلمي لنزاع سياسي يدور الآن منذ ٥٢ سنة مع الحكومة الهندية. وأدان الممثل رفض حكومة الهند أن تسمح، لأسباب أمنية، لسكرتيرة الفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية حضور احتفال بحقوق الإنسان نظمته شعب ناغا السنة الماضية.

٥٩- وتحدث ممثلان اثنان عن السكان الأصليين من الفلبين عن قانون حقوق الشعوب الأصلية لعام ١٩٩٧. وعلى الرغم من أن حقوق الشعوب الأصلية مدرجة في السياسة الوطنية لم يتح القانون ما يلزم من اعتراف وحماية لتلك الحقوق. ولذلك لم تكن الشعوب الأصلية في الفلبين مرتاحة للقانون الجديد.

٦٠- وقامت ممثلة أخرى عن السكان الأصليين من الفلبين بإبلاغ الفريق العامل بحلقة العمل المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية والشعوب الأصلية، التي عقدت في جنيف في تموز/يوليه ونظمتها المنظمة التي تنتمي إليها من أجل بحث ما تنطوي عليه المادة ٣-٢٧ من الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة بالنسبة للشعوب الأصلية.

٦١- وتحدث ممثل عن السكان الأصليين من ميانمار بشأن انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة التي تتعرض لها الشعوب الأصلية من الشين وهي انتهاكات تقترفها حكومة بلاده. وعلى سبيل المثال أجبر شعب شين على العمل في مشاريع إنمائية في المناطق الحدودية التي يعيشون فيها. كما تزايد الاضطهاد الديني الذي يستهدف المسيحيين من الشين.

٦٢- وأعرب ممثل عن السكان الأصليين من غينيا الفرنسية عن أسفه لكون النظام التعليمي الفرنسي ما زال يتجاهل خصوصيات لغة شعبه وثقافته. ولم تنظم أي مشاورات عندما اتخذت قرارات تمس شعبه.

٦٣- وأبلغ ممثل عن السكان الأصليين من جزر شاغوس الفريق العامل بما تعرض له شعبه من نقل إلى موريشيوس أثناء الحرب الباردة وأعرب عن الأمل في إمكان أن يعود أفراد هذا الشعب إلى الجزر التي هي موطنهم. وقال إن منظمته مستعدة لإجراء حوار بناء مع حكومة المملكة المتحدة في هذا الصدد.

٦٤- وعلفت ممثلة عن السكان الأصليين من شعب سامي على التطورات الراهنة الجارية في فنلندا فيما يتعلق بتعريف من هو السامي. وقالت إن تعريف السامي قد تغير من خلال تعديل قانوني أدخل في فنلندا، وهذا التعريف معمم الآن بصورة يخشى معها أن تصبح الأغلبية في انتخابات برلمان سامي مستقبلاً من غير شعب السامي. والتعريف الجديد يتجاهل حقيقة أن شعب السامي له الحق في أن يحدد هوية الأشخاص الذين ينتمون إلى مجموعتهم بالاستناد إلى التحديد الذاتي للهوية.

٦٥- وقام ممثل عن السكان الأصليين من شعب التتار في القرم بإبلاغ الفريق العامل بأن دستور جمهورية القرم المتمتعة بالاستقلال الذاتي لا ينطوي على أي حكم بشأن استخدام لغة التتار (القرم) بوصفها لغة رسمية وأن نظام التصويت يستبعد شعب تثار القرم من المشاركة السياسية وأن شعب تثار القرم قد احتجوا على هذا الدستور. ونتيجة للمفاوضات التي جرت بين قادة مجلس شعب تثار القرم ورئيس أوكرانيا أنشئت هيئة استشارية تتمثل في مجلس ممثلي شعب تثار القرم.

٦٦- وقام ممثل عن السكان الأصليين من البدو الفلسطينيين بالإشارة إلى محاولات القوات الاسرائيلية تهجير القبائل البدو عن طريق هدم مساكنهم ومصادرة أراضيهم بغية توسيع المستوطنات الإسرائيلية. والبدو يتعرضون لأشكال مختلفة من الانتهاكات التي تستهدف جوانب عديدة من حياتهم. وهم محرومون من الخدمات الأساسية مثل التعليم والصحة والخدمات الصحية والبيطرية والاجتماعية.

٦٧- وقام ممثل عن السكان الأصليين من بوركينا فاسو بإبلاغ الفريق العامل بحالة شعب التوارق الذين يعيشون في كل من مالي وبوركينا فاسو والجزائر والجمهورية العربية الليبية والنيجير. وشعب التوارق يتعرض للتمييز والتهميش. فهم محرومون من حقوقهم الأساسية من قبيل الحق في التعليم والحق في الحياة والحق في حرية الرأي والحق في تنمية هويتهم الثقافية.

٦٨- وأعرب العديد من الممثلين عن السكان الأصليين في غواتيمالا عن قلقهم من أن الإصلاحات الدستورية التي اعتمدها الكونغرس قد قوبلت في بالرفض في الاستفتاءات التي نظمت مؤخراً. ولاحظ أحد المراقبين أن مستوى الغياب كان عالياً وأنه لم تقم مقصورات للتصويت إلا في ٧ ٠٠٠ دائرة انتخابية من أصل ١٩ ٠٠٠ دائرة. وبين أن

السكان الأصليين صوتوا بأغلبية ساحقة لفائدة الاصلاحات في جميع المجتمعات المحلية للسكان الأصليين. كما أنه أشار إلى حالة الأطفال من السكان الأصليين الذين همشوا بشكل خاص.

٦٩- وذكر ممثل عن السكان الأصليين أنه تمت في الأشهر الثلاثة الأخيرة تعبئة شعوب مابوشي من أجل استعادة الأراضي التي انتزعت منهم بصورة غير قانونية من قبل مصالح غير المابوشي والشركات المتعددة الجنسيات لقطع الأخشاب. ولاحظ أن هناك نزعة متزايدة لعسكرة المنطقة. كما أبدى قلقه إزاء المراسيم التي صدرت أثناء الدكتاتورية العسكرية وهي المراسيم التي أدى واحد منها إلى توسع شركات قطع الأخشاب على مساحة تبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ هكتار من أراضي المابوشي. وأشار ممثلون عديدون عن السكان الأصليين من شيلي إلى بناء سد لتوليد الطاقة المائية الكهربائية على أراضي مابوشي باهونشي وهم يدعون أن هذا السد يفرض على السكان الأصليين برغم مقاومتهم له. وقال ممثل آخر إن تحقيقاً أجري في السنوات الأخيرة كشف عن أن ٨٠ في المائة من المجتمع الشيلي يتعاطف مع موقف السكان الأصليين من هذا السد.

٧٠- وأبدى مندوب عن السكان الأصليين من إكوادور بعض الأفكار المتعلقة بحقيقة أنه بالرغم من أن دستور بلده وتشريعاته تضمن لشعبه حق المشاركة فإن القرارات الاقتصادية الرئيسية حكر على مجموعة صغيرة من الناس. ومنذ آذار/مارس ١٩٩٩ لم تتوقف الشعوب الأصلية عن الاحتجاج على الخصصة وتأثيرها على الصحة وغيرها من الخدمات.

٧١- وأشار ممثلون عن السكان الأصليين إلى حالة حقوق الإنسان في المكسيك وأعربوا عن القلق إزاء القمع الذي يتعرض له السكان الأصليون خاصة في الولايات الجنوبية.

٧٢- وتحدث ممثل عن السكان الأصليين متكلماً باسم الشعوب الأصلية لمنطقة الأمازون فتناول العنف السائد في كولومبيا، بما في ذلك عمليات التهجير القسري والاعتقالات. وبين أن الشعوب الأصلية في تلك البلدان وجدت نفسها محشورة في نزاع تشارك فيه معارضة مسلحة وقوات برلمانية وكارتلات المخدرات والجيش. وقال إنه يعتقد أن من باب الأولوية أن يقوم المجتمع الدولي بإحلال السلم في المنطقة. وأشار كذلك إلى المعارف التقليدية التي اكتسبتها الشعوب الأصلية ولا سيما البراءة التي أسندت في الولايات المتحدة الأمريكية وتخص نباتاً مقدساً بالنسبة للسكان الأصليين يسمى ياغي أو آياوسكا وتذمر من كون صاحب البراءة اتهم منظمته بأنها مجموعة إرهابية.

٧٣- ووصف ممثل عن السكان الأصليين من بيرو الأنشطة التي تقوم بها منظمته في سبيل حماية حقوق السكان الأصليين حماية أفضل، بما في ذلك تنظيم حلقة عمل تتعلق باتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩. وأعرب ممثل آخر من نفس البلد عن القلق إزاء فقدان الشعوب الأصلية في المنطقة الأندية سيطرتها على أنهارها التقليدية وبحيراتها ومياهها. كما تعرضت المياه الجوفية للتلف وهذه الحالة تؤثر الآن على المزارعين والرعاة من السكان الأصليين.

٧٤- وتحدث ممثل عن السكان الأصليين من البرازيل عن أهمية ما حققه شعبه من جوانب التقدم في السنوات القليلة الماضية. فرحب بالاعتراف بأراضي السكان الأصليين ولكنه لاحظ أنه لم تزل هناك مشاكل تواجه في بعض المجالات. وأشار إلى ارتفاع معدل الانتحارات بين شباب كايوا والمصاعب المتواصلة التي تواجه في سبيل ترسيم حدود أراضي ماكوكسي في ولاية روريما. ولاحظ أنه بالرغم من الاعتراف الرسمي بأراضي السكان الأصليين حدثت انتهاكات عديدة اقترفتها أصحاب مناجم الذهب المستقلون والمهتمون بقطع الأخشاب وملاك الأراضي ودعا الحكومة إلى كفالة الحماية لهذه الأراضي.

ثالثاً - الشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض

٧٥- تناولت المقررة الخاصة السيدة إريكا - إيرن أ. داييس، بوصفها المقررة الخاصة، البند ٥ فقدت إلى الفريق العامل تقريرها المرحلي الثاني المتعلق بالسكان الأصليين وعلاقتهم بالأرض (E/CN.4/Sub.2/1999/18) الذي أعد للدورة الحادية والخمسين للجنة الفرعية. وعرض التقرير في شكل ورقة عمل منقحة ومستكملة بالاستناد إلى ورقة العمل التمهيدية الأولى (E/CN.4/Sub.2/1997/17)، بشأن التقرير المرحلي الأولي ذي الصلة و (E/CN.4/Sub.2/1998/15)، وبشأن الاقتراحات والبيانات والمعلومات المتلقاة من الحكومات والمجتمعات المحلية التابعة للشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية.

٧٦- وأعربت المقررة الخاصة عن عميق أسفها لعدم ورود أي تعليقات أو مذكرات أو توصيات خلال السنوات الماضية من أي حكومة، ولم تقدم سوى ردود قليلة من الشعوب الأصلية. وبسبب هذا وبالنظر إلى الأهمية الكبيرة والتعقيد اللذين يتسم بهما الموضوع اقترحت إتاحة المزيد من الوقت كيما تتمكن الحكومات والشعوب الأصلية وغيرها من موافاتها بالبيانات والمواد ذات الصلة لوضع ورقة العمل النهائية وفقاً للمقرر ١١٤/١٩٩٧ الصادر عن لجنة حقوق الإنسان.

٧٧- وأثناء المناقشة التي دارت رحب المشاركون بالمساهمة القيمة التي قدمتها المقررة الخاصة والمتمثلة في تقريرها المرحلي الثاني ووجهت إلى المقررة الخاصة التهاني وعبارات الشكر على عملها المهم.

٧٨- وقال ممثل البنك الدولي إن هذا البنك قد عمد في عام ١٩٩١ إلى تنقيح سياساته على النحو الذي يكفل كون حقوق الشعوب الأصلية تحترم احتراماً كاملاً في النهوض بعملية التنمية. ومنذ ذلك الوقت لوحظ أن ١٥٠ مشروعاً من المشاريع التي يمولها البنك الدولي وضعت في الاعتبار مصالح السكان الأصليين. والعديد من هذه الاستثمارات بذلت في قطاعي المرافق الأساسية والطاقة وهناك عدد متزايد من المشاريع التي تشهدها ميادين التربية والصحة والتنمية المجتمعية والزراعة وإدارة الموارد الطبيعية وضمان حيازة الأرض.

٧٩- وقام الممثلون عن السكان الأصليين من أستراليا بإبلاغ الفريق العامل بالتطورات الأخيرة التي جرت في أستراليا فيما يتعلق بالتشريعات المكرسة للحقوق في الأرض. ومأتى العديد من القضايا المثيرة لقلق الشعوب الأصلية

في أستراليا هو التمييز العنصري الذي تمارسه الحكومة الأسترالية. وتمت الإشارة إلى قانون تعديل تملك السكان الأصليين الذي سُن في عام ١٩٩٨. وقيل إن هذا التعديل حد بشكل جوهري من حقوق الشعوب الأصلية في أراضيها، هذه الحقوق المستمدة من قانون تملك السكان الأصليين لعام ١٩٩٣. وتمت الإشارة كذلك إلى نواحي القلق التي أبدتها لجنة القضاء على التمييز العنصري بصدد انسجام قانون تملك السكان الأصليين المعدل مع الالتزامات الدولية الملزمة على عاتق أستراليا بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

٨٠- وقال المراقب عن فنلندا إن وزارة العدل عيّنت مقررا خاصا للتحقيق في مسألة الحقوق في الأرض والمياه والموارد الطبيعية التي تعتمد عليها جماعات السامي في معيشتها في أقاليمها، آخذا بعين الاعتبار بوجه خاص الاتفاقيات الدولية ومبدأ المساواة.

٨١- وأقام وزير شؤون السكان الأصليين وسكان جزر مضيق توريس في أستراليا السيناتور دجون هيرون بإبلاغ الفريق العامل بالتشريعات المتعلقة بالحقوق في الأرض التي يتمتع بها السكان الأصليون. وقال إن قانون تملك السكان الأصليين المعدل قد سنه مجلس الشيوخ الذي لا يخضع لرقابة الحكومة الراهنة. وقال أيضا إن الحكومة مدركة لحقيقة أن اتفاقية القضاء على التمييز العنصري تتسم بأهمية حاسمة بالنسبة لبعض الجوانب في هذا التشريع. وأبرزت تجربة أستراليا مؤخرا مع هذه اللجنة نواحي قلق محددة حول الطريقة التي تنظر بها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات التابعة للأمم المتحدة في قضايا السياسات العامة المتممة بالحساسية والتعقيد والتي يتطلب العديد منها القيام بعملية موازنة دقيقة بين المصالح وبين الحكومة. وأضاف أنه برغم أن حكومته تسلم بأهمية الأرض بالنسبة للسكان الأصليين إلا أنه ربما كانت هناك مبالغة فيما يمكن توقعه من وراء مجرد إعادة لحقوق ملكية الأرض: والأرض في حد ذاتها ليست دواء يشفي من التحديات الاجتماعية والاقتصادية التي تواجه الجماعات المحلية من السكان الأصليين. وتحدث الوزير عن "رفاه - تبعية" جماعات السكان الأصليين. وقال إنه يرى أن التعليم هو، في الأجل الطويل، المصدر المستدام الوحيد للاستقلال الاقتصادي. وخدمات الدعم الحكومي تظل أساسية ولكن يجب على السكان أنفسهم، لكي يفيدوا من الفرص المتاحة، أن يقوموا هم أنفسهم بصنع مستقبلهم.

٨٢- وقام وكيل وزير شؤون الهنود والمناطق في كندا، السيد روبرت واتس، بإبلاغ الفريق العامل بالسياسة العامة التي تنتهجها حكومته فيما يتعلق بالمعاهدات التاريخية وعمليات المطالبة. وأشار إلى الاتفاق النهائي المعقود مع نيسغا، الذي سوف يشكل أول معاهدة في كندا تغطي مطالبة تتعلق بالأرض والحكم الذاتي في صفقة واحدة. بالإضافة إلى ذلك فإن إنشاء إقليم نونافوت ما هو إلا مثال على المطالبة الشاملة التي تتطوي على إنشاء حكومة عامة في الشمال شبيهة بالحكومتين الإقليميتين الآخرين في كندا. وقد برزت نونافوت إلى الوجود في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩ وهي تغطي خمس الكتلة الأرضية من كندا. وأضاف يقول إن هناك أيضا، بجانب الاتفاقات القانونية، جملة من الفرص التي تستند إلى مصالح مشتركة بين الصناعة والحكومات ومنظمات السكان الأصليين وجماعاتهم في العمل على اتخاذ تدابير عملية تتصل بمسائل الأرض والموارد.

٨٣- وقال المراقب عن سويسرا إن هناك صلة بين الإمكانية المتاحة للشعوب الأصلية لاستغلال أراضيها والممارسة الفعالة لما لها من حقوق الإنسان. وشدد على أهمية الاعتراف القانوني بأقاليم الشعوب الأصلية. ونظروا لأن الشعوب الأصلية لعبت دوراً مهماً في الحفاظ على البيئة فإن من الأهمية بمكان إشراكها في عمليات اتخاذ القرارات على المستويين المحلي والوطني. وأشار المراقب إلى الدعم الذي تقدمه حكومته في سبيل النهوض بالسكان الأصليين.

٨٤- وشدد العديد من ممثلي السكان الأصليين على أن الأرض هي المحور الذي يحوم حوله وجودهم وأن علاقتهم بالأرض هي علاقة ذات أبعاد روحية وثقافية ومادية. وبالإضافة إلى مسألة تقرير المصير، تعتبر مسائل السيطرة على الأرض والأقاليم والموارد الطبيعية مسألة أساسية بالنسبة للشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم. فالشعوب الأصلية تعتمد على الأرض من أجل بقائها مادياً وثقافياً وهي تحتاج في بقائها إلى أن تتمكن من امتلاك واستغلال وحفظ وتنظيم أراضيها وأقاليمها ومواردها الخاصة بها. والعلاقة القائمة بين الأرض والشعوب الأصلية تركز على فلسفة حياتية فريدة من نوعها وثقافة ونظرة كونية استمدت من الأرض. وذكر العديد من الممثلين عن السكان الأصليين أن الشعوب الأصلية هي سَدَنَة الأراضي وأن هذه الأراضي وفرت لهم، بالمقابل، ما هم بحاجة إليه. وخطر الزوال الذي يهدد جماعات السكان الأصليين لم يسبق له مثيل أبداً.

٨٥- وقال ممثلون آخرون عن السكان الأصليين إن أراضيهم تتعرض للخطر من جراء أعمال التعدين ومشاريع الطاقة والأنشطة السياحية وأنشطة قطع الأخشاب التي تهدد باتلاف كل شيء كان فيما مضى قوام حياة الشعوب الأصلية. فالأرض تُشتري في كثير من الأحيان لأغراض هذه المشاريع دون موافقة من الشعوب الأصلية المعنية. ولاحظ العديد من الممثلين عن السكان الأصليين أن شعوبهم قد جنت ثمار أراضيها ومواردها دون أن تهدد أو تُتلف النظام الإيكولوجي. ولذلك شددوا على أن المفاهيم التقليدية المستندة إلى المعارف التقليدية وتجربة استخدام الأراضي وموارد كمصدر للعيش والحفاظ عليها يجب أن تؤخذ في الحسبان في أي محاولة لإعادة التفكير في النظام الاقتصادي الراهن الذي يتطلب الكثير من الموارد وهو متلف للبيئة.

٨٦- وفي هذا السياق، أشار ممثل عن السكان الأصليين من كندا إلى الآثار التخريبية التي تولدها صناعة قطع الأخشاب في الأماكن المحمية التي يعيش فيها شعبه من قبيل التسمم بمفعول الزئبق المتسرب إلى المياه المحلية. وقال ممثل آخر عن السكان الأصليين إن شعبه في المنطقة التي يعيش فيها قد تظاهر مرات عديدة ضد عدد من المشاريع الإنمائية الكبيرة الحجم.

٨٧- وقال ممثل عن السكان الأصليين من منظمة أفريقية إن جماعات السكان الأصليين في منطقته قد اعترفت اعترافاً كاملاً بوجود الدولة الأمة. وبالتالي فإن القوميات الأفريقية وجماعات السكان الأصليين تريد من الدولة الأمة أن تعاملها بالمثل بمنحها حقوقها في الأرض وسيطرتها على مواردها. وقال إن منظمته ترى أن أفضل سبيل لضمان الاستقرار والسلم في أفريقيا يكمن في إبداء المجتمع الدولي تأييده لمبادئ تقرير المصير ومنح الجماعات الإثنية وجماعات السكان الأصليين السيطرة على الأرض والموارد.

٨٨- وأبرز العديد من الممثلين عن السكان الأصليين من الهند المشاكل التي تواجهها شعوبهم فيما يتعلق بالأراضي. وقالوا إن الأرض، التي تمثل جزءاً من ثقافة هذه الشعوب، ونظرتها إلى العالم وهويتها قد أصبحت في أيادي أجنبية بسبب تدفق المهاجرين من غير السكان الأصليين أو أن هذه الأراضي تم احتيازها من أجل المشاريع الصناعية وزراعة الشاي. وقد تسبب استغلال الموارد الطبيعية في تردي نوعية حياة الشعوب الأصلية. فقد استُخدمت الأراضي الزراعية من أجل المشاريع الإنمائية الوطنية وجرى تشريد السكان الأصليين الذين تحولوا إلى عمال لا أراضي لهم.

٨٩- وأشار العديد من الممثلين عن السكان الأصليين إلى أن حماية حقوقهم والسيطرة على أراضيهم ومواردهم وإدارتها تمثل جزءاً أساسياً من مشروع إعلان حقوق الشعوب الأصلية فديباجة مشروع هذا الإعلان ومواده ٧ و ١٠ و ١٢ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٣٠ و ٣١ جميعها تشير إلى مختلف الحقوق في الأرض وينبغي أن تدرسها كافة البلدان. وشدد العديد من ممثلي السكان الأصليين على أهمية اعتماد مشروع الإعلان في أقرب وقت ممكن. وشدد آخرون على وجوب الاعتراف بضرورة أن تتناول صكوك دولية أخرى قضايا الأرض.

٩٠- وقام ممثل عن جماعة السامي بتقديم عرض موجز يتضمن معلومات حديثة العهد عن حالة الحقوق في الأرض في إقليم سامي بكل من النرويج والسويد وفنلندا وروسيا. فقد قامت الحكومة النرويجية عام ١٩٨٠ بتعيين لجنة معنية بحقوق السامي مهمتها بحث حقوق هذه الجماعة في الأراضي والمياه. وللأسف قامت اللجنة، بشكل جد محدود فقط، بتوضيح مسألة ملكية جماعة السامي ولم تأخذ بعين الاعتبار القانون العرفي السائد لدى هذه الجماعة. ولم تعترف الحكومة السويدية بحقوق هذه الجماعة في ملكية واحتياز الأراضي والمياه والموارد. بيد أنها تقوم في الظرف الراهن بالنظر في إمكانية التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩. وفيما يتعلق بفنلندا، دعا الممثل الحكومة إلى منح برلمان السامي الأموال اللازمة لإجراء تحقيق في الحق في الأرض والمياه والموارد الطبيعية. بالإضافة إلى ذلك قال هذا الممثل إن الدستور الروسي يمنح الشعوب الأصلية بعض الحقوق بما فيها الحقوق في الأرض والموارد الطبيعية في إقليم هذه الشعوب، ولكن بدون اتخاذ التدابير السياسية والقانونية اللازمة لإعمال تلك الحقوق فإنها تبقى بدون قيمة عملية تُذكر بالنسبة للشعب المعني.

٩١- وقالت ممثلة عن السكان الأصليين من اليابان إن شعبها قد افتُكت منه أرضه واستُخدمت لأغراض عسكرية من قبل قوى أجنبية، ونتيجة لذلك أهملت القيم التقليدية ذات التوجه السلمي لشعبها وأُهينَت. علاوة على ذلك فإن مصادرة هذه الأراضي يمثل انتهاكاً للقانون الدولي.

٩٢- وأشار المراقب عن بوليفيا إلى الإصلاح الدستوري لعام ١٩٩٤ والذي شمل حقوق الشعوب الأصلية في أراضيها التقليدية لأول مرة في تاريخ بلده. ولاحظ أن القانون رقم ٢٧٢٥ المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ تضمن كذلك أحكاماً تكفل حقوق الشعوب الأصلية في مواطنها الأصلية. وقد صدقت بوليفيا على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ وهناك العديد من التدابير التشريعية الجاري اتخاذها لتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية.

٩٣- وقامت ممثلة عن منظمة إينو بإبلاغ الفريق العامل بأن حقوق شعب الإينو في إدارة أراضيه وتدبير مناطق معينة مثل المواقع المقدسة وغيرها من الأماكن ذات الأهمية التاريخية، هي حقوق غير معترف بها. وأشارت إلى موقع تذكاري في مدينة أقيم للتذكير بالنقل الجبري الذي خضع له شبان من السكان الأصليين إلى مبيت تابع لمدرسة في عاصمة نائية وخضع الشبان هناك لتعليم غايته استيعابهم في المجتمع. وقالت إن شعبها لا يمكنه أن ينسى تجارب هؤلاء الشبان ويريد أن يخلد ذكراهم بهذا الموقع على الطريقة التي يراها.

٩٤- وقام ممثلون عديدون من كينيا بإبلاغ الفريق العامل بأن القرن العشرين كان قرن حرمان بالنسبة لشعوبهم من حيث فقدانها لأراضيها. فقد أخرجت شعوبهم من أراضيها التقليدية وتقوم الشركات المتعددة الجنسيات بأنشطة إنمائية على أراضيهم الآن. وأشار أحد ممثلي السكان الأصليين إلى التجارة بلحوم البقر الذي حد بشكل فاضح من الأمن الغذائي لمجتمعه المحلي وتدخلت هذه التجارة في أنماط الرعي وأدخلت الاضطراب على عملية التنقل. وقال ممثل آخر إن هناك العديد من المصالح النافذة والمتعارضة العاملة في الأقاليم التي تعيش فيها الشعوب الأصلية نتيجة للمنافسة الحادة على الأراضي. وأهم هذه المصالح هي تربية الحيوانات وصيانة الطبيعة والزراعة. وتربية الحيوانات التي هي العمود الفقري لحياة شعبه تتناقص بمعدل يُذر بالخطر نظراً لتفاقم القطاعين الآخرين.

٩٥- وقال ممثلون عن السكان الأصليين من نيوزيلندا إن انتزاع الأراضي لا يشكل سوى شكوى واحدة من عدة شكاوى تتعلق بعملية الاستيطان وأبلغت ممثلة عن السكان الأصليين من الولايات المتحدة الفريق العامل بنزاع على الأراضي بين شعبها وبين الحكومة. وأعرب ممثل عن السكان الأصليين من الهند عن قلقه إزاء الأضرار التي ستلحق بشعبه من جراء التشريعات الجديدة. وأعرب ممثل عن السكان الأصليين من بنغلاديش عن قلق شعبه إزاء الوضع المتعلق بالقضايا الإنمائية المتصلة باستخدام الأرض بالرغم من التوقيع على اتفاق مع الحكومة.

٩٦- وقال ممثل عن منظمة إينويت إن منظمته تتطلع لقرار ستتخذه المحكمة العليا الدانمركية بشأن ما حدث من نقل قسري للأشخاص من قرية أوماناق عام ١٩٥٣ أثناء إنشاء قاعدة جوية في تول، بغرينلاند. وقال إن الحكومة نازعت في هذه الحالة الإينويت من سكان تول حقوقهم القانونية. وذكر في هذا الصدد بالمادة ١٤ من اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ التي صدّقت عليها الدانمرك عام ١٩٩٦.

٩٧- وقال العديد من الممثلين عن السكان الأصليين إن أراضيهم قد افتُكت منهم بغير وجه قانوني ولا تعويض. وقيل إن مصادرة الأراضي ونقل السكان قسراً من الأراضي التقليدية يعني خسارة كبرى تُمنى بها الهوية وتهدد الآن وجود الشعوب الأصلية. وقال بعض ممثلي السكان الأصليين إن إبطال الحقوق في الأرض قضية على جانب كبير من الأهمية. وقال ممثلون آخرون عن السكان الأصليين إن قصور الحكومة عن ترسيم حدود للأراضي وعن تبيان الأراضي التي يملكها السكان الأصليون تحديداً على خرائط وطنية يعتبر مشكلة.

٩٨- ووجه أحد الممثلين عن السكان الأصليين انتباه الفريق العامل إلى الحالة السائدة في بلده. وقال إن شعبه قد افْتُكَّت منه أراضي أجداده لكي تتحول إلى منتزه سياحي. وأُجبرت أغلبية أفراد شعبه على الانتقال إلى أماكن هي غريبة عليها. ويفقدان شعبه لأراضيه فقد أيضاً موارده الطبيعية وثقافته العريقة ومعارفه التقليدية. ولم يواجه أي منافسة كما لم يشترك في أي عملية لبرامج إعادة التوطين.

٩٩- وبيّنت المراقبة عن موريشيوس أن أعضاء اللجنة الاجتماعية لشاغوسيان هم أولاً وقبل كل شيء مواطنون من جمهورية موريشيوس ويستمدون مركزهم من الدستور نفسه. وذكرت بأن رئيس وزراء موريشيوس قام، أثناء الجمعية العامة للأمم المتحدة، باستعراض الانتباه إلى محنة نحو ١ ٥٠٠ ساكن، يشار إليهم بالشاغوسيان أو إيلوي، وشددت على ضرورة أن تشرع القوة الاستعمارية السابقة في حوار ثنائي بناءً مع حكومة موريشيوس، بوصفها الممثلة القانونية لجميع السكان فيها، من أجل أن يعاد بلا قيد ولا شرط أرخبيل شاغوس، بما في ذلك ديبغو غارسا، إلى سيادة موريشيوس.

١٠٠- وتطرق المراقب عن شيلي إلى المشاكل المرتبطة بالأرض التي تواجهها الشعوب الأصلية في بلده نتيجة للديكتاتورية العسكرية. ولغاية عام ١٩٨٩، فقدت جماعات السكان المحليين أكثر من ٧٠٠ ٠٠٠ هكتار من الأراضي التي كانت تحتلها في بداية القرن. وبيّن أنه منذ عودة الديمقراطية عادت إلى السكان الأصليين ما يزيد على ٢٤٠ ٠٠٠ هكتار من الأراضي. وخلص إلى التوصية القائلة بأن توفر الأمم المتحدة للشعوب الأصلية المساعدة التقنية التي تمكنها من الدفاع بشكل أفضل عن حقوقها في الأرض.

١٠١- وتكلم العديد من الممثلين عن السكان الأصليين من أمريكا اللاتينية عن نقل الأراضي التي كانت ملكيتها جماعية إلى الملكية الخاصة. وأشاروا إلى الفقر المتزايد الذي تتعرض له جماعات السكان الأصليين نتيجة لفقدان الأرض. وذكر العديد من ممثلي السكان الأصليين من المنطقة الاندية التأثير الهدام الذي يلحق ببيئة التعدين وتلوث المياه وفقدان التنوع البيولوجي. ودعوا إلى الاعتراف القانوني بحقوقهم الجماعية في ما يكفي من الأراضي من أجل بقاء شعوبهم ورفاهها.

١٠٢- وهنأ أحد الممثلين عن السكان الأصليين من بنما المقررة الخاصة السيدة دايس على دراستها وقدم معلومات إضافية لها صلة بحقوق شعبه في الأراضي. وقال إن شعبه يؤكد على الاعتراف بالطابع المقدس للأرض كما بيّنها كبار السن. واقترح أن تُدرج المقررة الخاصة أيضاً إشارة إلى التوصيات الصادرة عن المحافل الدولية الأخرى من قبيل المحافل المتصلة بالأحراج الوارد ذكرها في تقريرها.

١٠٣- وأوصى ممثل عن السكان الأصليين من غواتيمالا أنه يُنشئ صندوق خاص يساعد السكان الأصليين ممن تأثر بالحرب الأهلية على إعادة شراء أراضيهم وأثنى على تخصيص الأراضي التي تملكها جماعات من السكان الأصليين ودعا الحكومة إلى تأمين مشاركة المجتمعات المحلية من السكان الأصليين في أنشطة صيانة البيئة.

١٠٤- وشدد عدد من الممثلين عن السكان الأصليين على ضرورة أن يكون الحق في الأرض بنداً مدرجاً بصورة دائمة على جدول أعمال الفريق العامل.

رابعاً - الشعوب الأصلية والصحة: المتابعة والتطورات الأخيرة

١٠٥- قدمت المقررة الخاصة هذا البند وشددت على أهمية هذه المسألة بالنسبة للشعوب الأصلية. كما أشارت إلى الأوضاع والخدمات الصحية التي لا يمكن قبولها والسائدة في بعض البلدان.

١٠٦- وذكر ممثل منظمة الصحة العالمية بأن دستور هذه المنظمة يسلم بالصحة بوصفها حقاً أساسياً من حقوق الإنسان. وأبرز أنشطة المنظمة ذات الصلة بالشعوب الأصلية من قبيل برنامج إساءة استخدام العقاقير، والطب التقليدي والصحة النفسية ومتلازمة فقد المناعة المكتسب (الإيدز). وقد بدأت منظمة الصحة العالمية في تعزيز قدرتها المؤسسية على الاستجابة بشكل أفضل لهذه القضايا والتحديات الكبرى. وأبلغ عن اعتماد الجمعية العالمية للصحة القرار المتعلق بصحة الشعوب الأصلية في أيار/مايو ١٩٩٨. ولاحظ أن العمر المتوقع عند الولادة للشعوب الأصلية يقل بعدد يتراوح ما بين ١٠ إلى ٢١ سنة عن العمر المتوقع للسكان عموماً. وأشار كذلك إلى المصاعب التي يواجهها السكان الأصليون في الحصول على الرعاية الطبية وهي مصاعب راجعة إلى عوامل جغرافية وثقافية واقتصادية.

١٠٧- وأشار ممثل صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية الذي عقد في القاهرة عام ١٩٩٤. فقال إن الأهداف الرئيسية لبرنامج عمل المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية المكرس للشعوب الأصلية هو إدماج وتنفيذ ورصد وتقييم برامج تمس الشعوب الأصلية وكفالة أن تكون هذه البرامج مناسبة من الناحية الاجتماعية والثقافية والإيكولوجية. وقد ساند صندوق الأمم المتحدة للسكان المشاريع ذات علاقة بالموضوع التي أنجزت مؤخراً في المغرب وفي العديد من بلدان أمريكا اللاتينية والهند.

١٠٨- وأعرب ممثل عن السكان الأصليين من كندا عن القلق بسبب ما تتعرض له صحة أطفال السكان الأصليين من مخاطر ناجمة عن نظام رعاية الطفل الذي يُبعد الأطفال عن الأسر وعن المجتمع المحلي في آن واحد. ونتيجة هذا الإبعاد تمثلت في آثار باقية مدى الحياة وتعاطٍ للمخدرات والكحول وارتكاب لتجاوزات ومعدل عالٍ للسلوك العدواني والعنف. ورسم ممثل آخر للسكان الأصليين من كندا صورة لواقع الأشخاص المسنين في كندا. فذكر أن المشكلة تتصل بالعمر المتوقع ومعدلات العجز وعدم كفاية الدخل وفرص العمل. وحث على استحداث نظام للرعاية الصحية يشرف عليه السكان الأصليون بالنسبة للجماعة التي ينتمي إليها لتأمين حصولها على الخدمات المناسبة. ووصف ممثل آخر عن السكان الأصليين من كندا المصائب الناجمة عن واقع وجود مستشفى واحد يخدم نحو ٢٠ ٠٠٠ ساكن من السكان الأصليين بالرغم من أن الشعوب الأصلية التي تعيش في المنطقة تعاني من معدلات جد مرتفعة لمراض السل والانتحار في كندا. ولاحظ حقيقة أن ثلثي السكان الأصليين في كندا الذين أظهر التشخيص إصابتهم بمرض السكري هم من بين النساء وأن السكري من الفئة ٢ - أخذ في الانتشار السريع بين الشبان من السكان الأصليين.

وشدد على ضرورة الإبقاء على بند الصحة بنداً مدرجاً في جدول الأعمال في الدورات القادمة. وقال ممثل آخر عن السكان الأصليين من كندا إن برنامج جمع للمعلومات بشأن الصحة والبيئة قد وُضع من أجل تحسين تخطيط البرامج وتنفيذها.

١٠٩- وأبرز ممثل اللجنة المعنية بصحة السكان الأصليين العلاقات القائمة بين الصحة والأرض بربط الافتقار إلى الأرض والمياه والموارد الطبيعية بفقدان معارف السكان الأصليين، ونظم الصحة التقليدية، والنباتات الطبية والمعادن وأماكن الاستشفاء. وأشار ممثلون عديدون إلى الرابطة القوية الموجودة بين الصحة والأرض.

١١٠- وذكر ممثل عن السكان الأصليين من كا لاهتي هاواي أن الإحصاءات الصحية المتعلقة بالسكان الأصليين في هاواي تعتبر من أسوأ الإحصاءات في الولايات المتحدة خاصة من حيث أمراض القلب والسرطان وداء السكري. ولاحظ على سبيل المثال أن ٦٦ في المائة من جميع حالات الإصابة بداء السكري في هاواي تمس السكان الأصليين في هاواي بالرغم من أنهم لا يشكلون سوى ٢٠ في المائة من مجموع السكان. وقال إن مثل هذه الحقائق لم تؤخذ بعين الاعتبار عندما صدر القانون المتعلق بتحسين الرعاية الصحية للسكان الأصليين في هاواي الذي لم يحقق أي تحسن ملحوظ في الإحصاءات الصحية.

١١١- وذكر ممثل عن منظمة غير حكومية أن ٢٥ ٠٠٠ من السكان الأكراد توفوا وأن ما يزيد على ٢٥٠ ٠٠٠ من الأشخاص ما زالوا يعانون من مشاكل صحية حادة نتيجة للهجمات بالأسلحة الكيميائية والبيولوجية التي استهدفوا لها في العراق عام ١٩٨٨.

١١٢- وذكر ممثل عن السكان الأصليين من بنغلاديش أنه لم يتحقق إلا القليل خلال السنة الماضية على صعيد تحسين الأوضاع الصحية في المنطقة، خاصة فيما يتعلق بالشعوب الأصلية. وأضاف إن الماء غير الصالح للشرب، والملاريا وسوء التغذية والإسهال والزحار والافتقار إلى المراحيض الصحية وانعدام سبيل الوصول إلى الأطباء والمستشفيات وغير ذلك من الخدمات الطبية قد تسبب في وفاة عدد لا حصر له من الأشخاص. وقد أوقفت الحكومة برنامج القضاء على الملاريا برغم أن الملاريا لم تزال على رأس المشاكل الصحية الكبيرة التي تواجه في الهضاب وفي غيرها من المناطق الجبلية.

١١٣- وأبلغ ممثل عن السكان الأصليين من اليابان أن أفراد شعب الإينو ما يزالون يعانون من المشاكل الصحية الحادة بالرغم من أن اليابان تملك نظاماً طبياً هو من أحدثها في العالم.

١١٤- وربط ممثل عن السكان الأصليين من نيبال تدمير الموارد الطبيعية من قبيل إزالة الأشجار والفيضانَات وتآكل التربة وبين المشاكل الصحية التي تواجهها الشعوب الأصلية وما تربيته من حيوانات. وبيّن أن ٨٣ في المائة من نساء السكان الأصليين لا يحصلن على الرعاية السابقة للولادة.

١١٥- وقال ممثل عن السكان الأصليين من رواندا إن حرمان الباتوا من الوصول إلى الغابات أدى إلى فقدانهم لمورد رزقهم. وحث منظمة الصحة العالمية على أن تولي عناية خاصة لهذه الحالة بسبب الوضع الصحي الباعث على الجزع والذي يعاني منه شعب باتوا.

١١٦- وأشار ممثل عن السكان الأصليين من بيرو إلى برنامج للتنظيم العائلي في بلده الذي ينادي بتعقيم النساء من السكان الأصليين دون مشورتهم بدلا من أن يوفر الرعاية الصحية لهن. وبرنامج التعقيم هذا كان سهل التطبيق بحكم أن العديد من نساء السكان الأصليين هن من الأميات.

خامساً - الأنشطة المتعلقة بوضع المعايير

١١٧- قدمت المقررة الخاصة البند ٧.

١١٨- وأبلغ ممثل الأونكتاد الفريق العامل بأن منظمته تملك ولاية إنجاز الأعمال المتعلقة بالموارد المعدنية، في جملة مسائل أخرى، والنظر بصورة خاصة في إدارة هذه الموارد في سياق التنمية المستدامة. واسترعى الانتباه إلى مبادرتين هما ذواتا أهمية بالنسبة للشعوب الأصلية. يتعلق النشاط الأول بمشروع رائد في جنوب أفريقيا لوضع إطار لتنمية الموارد المعدنية بمشاركة المجتمع المحلي على كافة المراحل. ويتعلق الثاني بإنشاء موقع على شبكة "إنترنت" العالمية عنوانه "محفل الموارد المعدنية" (www.naturalresources.org/minerals)، القصد منه أن يستخدم كإطار للتعاون الدولي بشأن الفلزات والمعادن والتنمية المستدامة. واقترح أن يُستخدم الموقع على شبكة "الويب" لإجراء مناقشة إلكترونية حول موضوع "الأرض والموارد والمجتمعات المحلية" وذلك متابعة للجلسات غير الرسمية التي التأمّت أثناء دورة الفريق العامل.

١١٩- وقام ممثل عن السكان الأصليين من كندا بإبلاغ الفريق العامل بأن الجماعة التي ينتمي إليها رفعت شكوى ضد الحكومة المقاطعية والحكومة الوطنية وبعض الشركات من أجل وقف بناء أنبوب لنقل الغاز عبر أراضيها. وقدم ممثلون آخرون عن السكان الأصليين من كندا وأستراليا أمثلة على المشاكل والأخطار الجسيمة التي تتهدد ثقافتها بسبب مشاريع للطاقة والتعدين. وفي كندا وأستراليا وجنوب أفريقيا غالبا ما تكون شركات التعدين على غير وعي بحقوق الشعوب الأصلية والحقوق الناشئة عن المعاهدات. وقد أوصى بيان مشترك صادر عن ممثلي السكان الأصليين بأن تكون هناك أداة ما لتعيين القضايا التي تنشأ عندما يتم استغلال موارد معدنية توجد في أراضي السكان الأصليين وأن توضع مدونة لسلوك كافة الشركات الراغبة في العمل في أراضي السكان الأصليين. ودعا ممثل للسكان الأصليين من جنوب أفريقيا على المزيد من المساعدة التقنية المقدمة من شركة التعدين للجماعات المتأثرة أثناء استغلال المناجم وبعد ذلك.

١٢٠- وأعرب ممثل للسكان الأصليين من هاواي عن قلقه إزاء عمليات التعدين تحت سطح المحيط التي لا تتمشى مع المعايير البيئية والتي سيكون لها أثرها على مجتمعات السكان الأصليين.

١٢١- وذكر ممثل للسكان الأصليين من أستراليا أن للعولمة آثارها على حقوق الإنسان للشعوب الأصلية. وقال إن الشعوب الأصلية قد تظل تحت رحمة الشركات عبر الوطنية. وأشار إلى بيان للمدير العام لمنظمة العمل الدولية قال إنه جاء فيه أن الطاقة الهائلة للسوق العالمية لا بد أن توجه لإعطاء العولمة وجهاً إنسانياً.

١٢٢- وقال ممثل للسكان الأصليين من أستراليا إن الأمم المتحدة يجب أن تعالج أية مخالفات للمعاهدات الدولية مثل الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وذكر ممثل آخر من ممثلي السكان الأصليين من أستراليا أن الحاجة قائمة إلى بحث وتحليل العلاقة بين الشعوب الأصلية وسلطات إنفاذ القانون والمدعين العامين والمحامين والمحاكم، وأن من الضروري بحث حالة السكان الأصليين المحبوسين.

١٢٣- وأعلنت ممثلة من السكان الأصليين من اليابان الفريق العامل عن قرار تاريخي أصدرته محكمة سابورو تم به الاعتراف بهوية شعب الإينو. وأبرزت الحاجة إلى وقف مشاريع الطاقة عندما لا توجد ضرورة ماسة لها. كما تحدثت عن أهمية تعويض ملاك الأراضي التقليديين مؤكدة أن حقوق الشعوب الأصلية يجب أن تُقدّم على تلبية مطالب الجمهور.

١٢٤- وتقدم ممثل من السكان الأصليين من أمريكا الجنوبية بعدة توصيات بشأن استخراج المعادن في أراضي السكان الأصليين. واقترح أن تشترط الحكومات قيام شركة التعدين بإجراء دراسة للأثر الثقافي قبل الاضطلاع بأي مشروع؛ وأن تتولى هذه الدراسات هيئات مستقلة حقاً؛ وأن توضع تحت تصرف مجتمعات السكان المحليين كل المعلومات التقنية؛ وأن تتكفل شركة التعدين والطاقة بأداء تعويض عن أي ضرر ينجم عن أنشطتها.

١٢٥- وتكلم ممثل للسكان الأصليين في الأمازون عن الضرر الذي يلحق بمنطقته بسبب شركات النفط والتعدين على الأخص. وأشار إلى اجتماع نظمه البنك الدولي في أيار/مايو ١٩٩٩ عن الطاقة والبيئة والمجتمعات المحلية وساهمت فيه منظمته. وقال إن الاجتماع كان يُقصد به الجمع بين شركات الطاقة والحكومات والشعوب الأصلية. وأبرز عدة مبادئ لها أهميتها للشعوب الأصلية مشدداً بصفة خاصة على الحاجة إلى التشاور المسبق والمشاركة الكاملة من جانب الشعوب الأصلية في تطوير مشاريع الطاقة، وإلى التعويض وتقاسم المنافع، وإلى إجراء دراسات للأثر الاجتماعي - الثقافي ضمن دراسات الأثر البيئي العادية.

١٢٦- وادّعى ممثل للسكان الأصليين من الولايات المتحدة أن إحدى شركات تعدين الفحم تتسبب في إتلاف مواقع الأسلاف المقدسة لشعبه. وقال إن نحو مليونين من الغالونات من الماء العذب تُستخدم لكسح الفحم من خلال أنابيب من الملاط الرقيق، وذلك يتسبب في جفاف الأنهار.

سادساً - دراسة للمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة بين الدول والسكان الأصليين

١٢٧- قدمت الرئيسية - المقررة البند ٨ من جدول الأعمال. فهنأت المقرر الخاص السيد ميغيل ألفونسو مارتينيز على تقريره النهائي ودعته إلى عرض تقريره على الفريق العامل.

١٢٨- وقدم المقرر الخاص المعني بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة بين الدول والسكان الأصليين، السيد ميغيل ألفونسو مارتينيز، تقرير النهائي (E/CN.4/Sub.2/1999/20) إلى الفريق العامل. وذكر أنه وفقاً للتكليف الذي صدر له من المجلس الاقتصادي والاجتماعي فإن الغرض الرئيسي للدراسة تحدد بأنه تحليل النفع الممكن من هذه الصكوك لكفالة تعزيز وحماية حقوق وحريات الشعوب الأصلية، ومراعاة الحاجة إلى إيجاد نهج ابتكارية وتطلعية في تناول العلاقات بين السكان الأصليين والحكومات. وقد طلب إليه أن يراعي في قيامه بعمله حرمة سيادة الدول وسلامتها الإقليمية فضلاً عن حقائها الاجتماعية - الاقتصادية.

١٢٩- ولاحظ السيد ألفونسو مارتينيز في الجزء الأول من بيانه الافتتاحي أنه قد اكتشف عدداً من الأخطاء في الصيغة النهائية لتقريره، وإنه يود أن يراجع بدقة النسخ الإنكليزية والإسبانية والفرنسية لتصحيح هذه الأخطاء. وقال إنه سيتقدم بالتصويبات اللازمة إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز نهاية تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩. وأشار كذلك إلى عدد من التصويبات التي أدخلها على نسخة ١٩٩٨ غير المدققة، وذلك على أثر المناقشة التي جرت في الفريق العامل واللجنة الفرعية في العام الماضي والأطروحات الخطية التي تلقاها منذ ذلك الحين. وذكر على الأخص الاقتراحات التي قدمتها حكومة الدانمرك ومنظمتان للسكان الأصليين من هاواي وكندا.

١٣٠- وفي هذا الصدد أبرز أنه مع أنه قد درس بعناية الملاحظات الناقدة التي أُبدت أثناء مناقشة العام الماضي في الفريق العامل وفي الأطروحتين الخطيتين الواردتين من منظمتي السكان الأصليين في أوائل ١٩٩٩ وذلك على الفقرات ٧٢ إلى ٩٠ من نسخة ١٩٩٨ غير المدققة، فإنه لم يُدخل في النسخة النهائية أي تغيير على هذه الفقرات التي تعبر عن قلق المقرر الخاص البالغ إزاء ما يُشاهد حالياً من الاستخدام الفضفاض لمصطلح "أصلية" في تناول حالات في السياقين الأفريقي والآسيوي. وأسباب تمسك المقرر الخاص بأرائه الأصلية في هذه المسألة موضحة في الفقرات ٨٧ و ٨٨ و ٨٩ و ٩١ من النسخة النهائية. وسوف تعمم في وقت لاحق النصوص الكاملة للأطروحتين الخطيتين اللتين أرسلتا إليه من قبل منظمات وأفراد من أفريقيا وآسيا كإضافتين للتقرير.

١٣١- وانتقل السيد ألفونسو مارتينيز بعد ذلك إلى الاستنتاجات والتوصيات الواردة في الفصل الرابع (الفقرات ٢٤٥-٣٢٢) من تقريره النهائي. ففيما يتعلق باستنتاجاته، أبرز على الأخص الاستنتاجات التي تشير إلى الأهمية البالغة لقضية الاعتراف بحق الشعوب الأصلية في أراضيها (الفقرات ٢٥٢-٢٥٣)، وحققها في تقرير المصير الذي هو حق أصيل لجميع الشعوب وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، على أن يتم بالوسائل السلمية حسم أي تضارب ينشأ عن ممارسة هذا الحق مع حق الدول وواجبها في حماية سيادتها وسلامتها الإقليمية، (الفقرة ٢٥٦) مع استمرار صحة

المعاهدات والاتفاقات والترتيبات البناء الأخرى بين الشعوب الأصلية والدول، التي توصف بأنها ذات طابع "تاريخي". وانتقل المقرر الخاص إلى التوصيات فأبرز أن أبعدها وأكثرها تطلعا إلى الأمام هي التوصية التي تنادي بأن تُنشأ في المجتمعات التي يوجد بها قطاع من السكان الأصليين "ولاية قضائية للسكان الأصليين" جديدة ذات اختصاصات استشارية وقضائية وإدارية فضلا عن إعطائها صلاحيات اقتراح تشريعات لاعتمادها من الهيئة التشريعية (الفقرات ٣٠٧-٣١١). كما أبرز الحاجة إلى تشجيع وتغذية عملية بناء الثقة (الفقرات ٢٩٤-٣٠٢).

١٣٢- وقد هنا أعضاء الفريق العامل المقرر الخاص على تقريره، وأبرزت السيدة دايس، متحدثة عن نفسها، رأيها القائل بأن الدراسة هي عمل هائل سيسهم في تحسين فهم مشروع الإعلان الخاص بحقوق الشعوب الأصلية. كما رأت أن التقرير ييسر إجراءات التوفيق بين الشعوب الأصلية والحكومات.

١٣٣- وقال السيد غيسه إن التقرير يصلح نقطة بداية لجميع الخبراء في المجتمع الدولي، ولكنه أعرب عن عدم ارتياحه إلى إرفاق آراء المنظمات الأفريقية والآسيوية. وأكد ضرورة تصحيح جميع الأخطاء والإسقاطات قبل رفع التقرير إلى لجنة حقوق الإنسان. كما أكد أهمية زيارة القارتين الأفريقية والآسيوية قبل كتابة التقرير.

١٣٤- وشكرت المراقبة عن بنغلاديش المقرر الخاص على تقريره النهائي، ورأت أن دراسته هي محاولة طريفة لوصف عملية عامة تتمثل في حصر قضايا السكان الأصليين بمختلف تجلياتها ضمن إطار محلي. وأضافت أن صدور الوثيقة في هذا الموعد المتأخر لم يتح لها الوقت الكافي لإبداء تعليقات مضمونية بصورة أوفى.

١٣٥- وقال المراقب عن الدانمرك إن حكومته تؤمن بشدة بأن للشعوب الأصلية حقاً عاماً في صون هويتها مما يعني أن قضايا الشعوب الأصلية وحقوقها والمسائل المتصلة بها لا يجب الحد في تعريفها بأي سياق تاريخي أو جغرافي أو سوى ذلك. فالحكومة الدانمركية لا تؤيد الآراء التي أعرب عنها المقرر الخاص بشأن حصر وتقييد استعمال مصطلح "أصلية"، كما أنها لا تقبل استنتاجات السيد ألفونسو مارتينيز بشأن معالجة قضايا السكان الأصليين في إطار الأمم المتحدة. وأعرب عن أسفه لأن الملاحظات التي أبدتها في العام الماضي حكومته بشأن حكومة الحكم الذاتي في غرينلاند لم تخلف أثراً يذكر لدى المقرر الخاص.

١٣٦- وذكرت ممثلة لمنظمة للسكان الأصليين في الهند أن التقرير النهائي هو معلم بارز على طريق النهوض بحقوق الشعوب الأصلية. فقد أكدت الدراسة من جديد أن المعاهدات بين الشعوب الأصلية والدول إنما هي اتفاقات دولية، وأن الشعوب الأصلية هي من أشخاص القانون الدولي، بمعنى أن قيام الدول بحصر هذه الاتفاقات ضمن الإطار الوطني أمر يشكل انتهاكاً لحق الشعوب الأصلية في تقرير المصير. ونوهت بأهمية المبدأ الذي ذكره المقرر الخاص والقائل بأن تناول حقوق الشعوب الأصلية يجب ألا يكون محصوراً في إطار فقهي وقانوني وإنما يتعين النظر إليها كذلك من وجهة نظر أخلاقية وأدبية.

١٣٧- وأعرب كثيرون من ممثلي السكان الأصليين عن امتنانهم للمقرر الخاص لعمله، وقالوا إن الاستنتاجات والتوصيات النهائية ستتيح فهماً أفضل وحماية أكبر للشعوب الأصلية. وأعربوا عن قلقهم إزاء تعريف الشعوب الأصلية الذي اختاره المقرر الخاص. كما ذكروا أنه بالرغم من أن السيد ألفونسو مارتينيز لم ينكر وجود شعوب أصلية في أفريقيا وآسيا فإن استنتاجاته لم تراعى على الوجه الصحيح هوية هذه الشعوب الأصلية. وذكر على سبيل المثال الأديفاس في الهند الذين يشكلون شعباً أصلياً بالرغم من أن حقوقهم في الأرض لا تحكمها أية مستندات بل مجرد أعراف وتقاليد. وقالوا إن تحديد المقرر الخاص للشعوب الأصلية في آسيا وأفريقيا والمحيط الهادي يجب النظر إليه جنباً إلى جنب مع آراء الشعوب التي يجري الآن انتهاك حقوقها في ظل الإدارة السياسية والاقتصادية والثقافية لدى بعض الدول. ورأوا أن الدراسة الخاصة بالمعاهدات لا ينبغي اعتمادها إلا عندما تقرر صراحة أن ثمة حاجة إلى إجراء دراسة أخرى لتبين دقائق فسيفساء الشعوب الأصلية في أفريقيا وآسيا.

١٣٨- وأطلع عدة ممثلين للسكان الأصليين من كندا الفريق العامل على أمر الالتزام القانوني الذي ينسبونه إلى كندا بوصفها الدولة الخلف بأن تنفذ المعاهدات المعقودة بين التاج البريطاني والشعوب الأصلية. وأشار في هذا الصدد إلى المعاهدة التاسعة المعقودة بين التاج البريطاني وزعيم الشعوب الأصلية في أونتاريو، التي تم بها الاعتراف بسيادة هذه الشعوب وولايتها القضائية الحصرية على إقليمها؛ وقد ذكر المقرر الخاص هذه المسألة في تقريره. وقالوا إن كندا حاولت تبديل القواعد القانونية الدولية للحط من أهمية عقد المعاهدات وذلك دون تشاور صحيح أو موافقة من الشعوب الأصلية. وأعرب الممثلون عن تأييدهم وإقرارهم للاستنتاجات والتوصيات الواردة في الدراسة.

١٣٩- وأعرب ممثلون من هاواي عن امتنانهم مشيرين على الأخص إلى "قانون الاعتذار" الذي اعتمده كونغرس الولايات المتحدة في عام ١٩٩٣، وما خلص إليه التقرير من أن قضية هاواي يمكن إعادة إدراجها على قائمة الأمم المتحدة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

١٤٠- وهنا عدة ممثلين للشعوب الأصلية في أفريقيا وآسيا السيد ألفونسو مارتينيز على العمل الشاق الذي قام به في إعداد تقريره، وذكروا أن بعض التوصيات والاستنتاجات لها أثر مباشر على الشعوب الأصلية في أفريقيا وآسيا. ورأوا أن من السابق للأوان إبداء الرأي بشأن الآثار التي قد تترتب على لجوء الشعوب الأصلية في أفريقيا وآسيا إلى محفل آخر من محافل الأمم المتحدة. وقالوا إن الدراسة لم تعط الوزن الكافي لحالة الشعوب الأصلية التي ليست أطرافاً في معاهدات واتفاقات وترتيبات بناءة. ورأوا أنه مما يخرج عن حدود ولاية المقرر الخاص التشكيك في صفة هذه الشعوب كشعوب أصلية أو إنكار هذه الصفة.

١٤١- وشكر ممثل للسكان الأصليين من بنغلاديش السيد ألفونسو مارتينيز وكذلك المنظمات والأفراد ممن قدموا معلومات للتقرير. ورأى أن قيمة التقرير قد أضعفتها بشدة ملاحظات المقرر الخاص بشأن مسألة انطباق صفة "الأصلية" على الشعوب الأصلية في أفريقيا وآسيا. ولاحظ أنه باستثناء أمثلة قليلة مثل حالة الماساي والإينو فإن الشعوب الأصلية في أفريقيا وآسيا إجمالاً لم تُدرج في فئة الشعوب "الأصلية" على الرغم من أن المقرر الخاص قد اعتبر أن ولايته "عالمية". واعتراض الممثل على القول بأن الشعوب الأصلية في أفريقيا وآسيا ستتمكن من الحصول

على الجبر الكافي في إطار الفريق العامل المعني بالأقليات، وأوصى بأن تدمج في التقرير الآراء الناقدة في هذا الصدد قبل أن يصبح التقرير وثيقة رسمية للأمم المتحدة.

١٤٢- وفي ختام المناقشة، أعرب المقرر الخاص عن امتنانه للملاحظات التي أبدت على تقريره النهائي، وخص منها بالذكر الملاحظات الناقدة. وقال إن المناقشة قد تركت في نفسه أثراً عميقاً نظراً لعدد المتكلمين وتنوع الآراء. وقد أدهشته ملاحظات وفدين اتهماه بالعنصرية، وهو اتهام في غير محله في رأيه. وأشار المقرر الخاص إلى انطباق تعبير "الأصلية" في حالات معينة في أفريقيا وآسيا. وتمسك بنظريته القائلة بأن المصطلح قد صاغه الفاتح الأوروبي الذي فرض قواعده الخاصة، وأنه نظراً إلى أن فترة إنهاء الاستعمار قد اكتملت في آسيا وأفريقيا فإن المصطلح لم يعد مناسباً لمعظم الحالات القائمة في هاتين القارتين. ولم ينكر المقرر الخاص وجود انتهاكات لحقوق الإنسان ولكنه تساءل عما إذا كان المحفل الحالي هو المحفل الصحيح لتناولها، وذلك لوجود محافل أخرى للأمم المتحدة تعد أنسب لذلك مثل الفريق العامل المعني بالأقليات.

سابعا- النظر في تقرير الفريق العامل المخصص المعني بإنشاء محفل دائم للسكان الأصليين

١٤٣- قدمت الرئيسة - المقررة البند ٩ من جدول الأعمال. فهنأت رئيس - مقرر الفريق العامل، السيد ريتشارد فان ريسن، على الطريقة التي رأس بها اجتماعه. ورأت أن إنشاء محفل دائم هو خطوة لا غنى عنها للشعوب الأصلية، وأعربت عن أملها في أن تخرج إلى حيز الوجود في غضون سنتين هيئة تنسيقية مبتكرة جديدة لمعالجة قضايا السكان الأصليين في إطار منظومة الأمم المتحدة.

١٤٤- وقدم السيد فان ريسن تقريره (E/CN.4/1999/83) فكان مما قاله إنه قد تشاور أثناء دورة الفريق العامل مع الحكومات ومنظمات السكان الأصليين في عدد من القضايا البالغة التحديد فيما يتعلق بالمحفل الدائم. وقد أدرك أن الشعوب الأصلية والحكومات ينطلقان من منطلقين مختلفين. ومع ذلك فإنه يعتقد أننا قد وصلنا إلى نقطة لا تراجع فيها، وأن ثمة اتفاقاً على وجوب وإمكان إنشاء محفل دائم. وقال إن فكرة المحفل الدائم هي فكرة جديدة تماماً: فالأمم المتحدة هي منظمة حكومات ودول قومية وبهذه الفكرة سيحدث لأول مرة أن يشترك ممثلو الجماعات الأصلية في العمل على قدم المساواة. وأعرب عن أمله في أن يتم إنشاء المحفل الدائم قبل اختتام العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم، وأن تفسح له فترة سنتين أو ثلاث سنوات لتقييم كيفية عمله وكيفية إمكان تحسينه.

١٤٥- وذكر ممثل للصامي نيابة عن ١٦ منظمة من منظمات الشعوب الأصلية في مختلف مناطق العالم أن الإسراع بإنشاء المحفل الدائم واعتماد مشروع الإعلان هما أهم مهمتين يرجى أن تنجزهما الأمم المتحدة قبل اختتام العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم. وقال إنه يتجلى من المناقشة التي دارت في الفريق العامل أن عدداً كبيراً من المسائل قد توفر لها التأييد الكافي لكي تتخذ أساساً لإقامة المحفل. فوجوب إنشاء محفل للشعوب الأصلية أمر مقبول إجمالاً من جانب جميع الأطراف المعنية، كما أنه يوجد اتفاق على إعطائه ولاية واسعة تشمل جميع القضايا

التي تمس الشعوب الأصلية. ورحب الممثل بوجود اتفاق على أن يُنظَّم المحفل كجمعية مفتوحة تستطيع أن تشارك فيها جميع الحكومات والشعوب والمنظمات الأصلية والمنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الإقليمية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الأطراف المهتمة بالأمر. كما نوه بقبول الاقتراح الداعي إلى تشكيل "مجموعة أساسية" للمحفل تتألف من عدد محدود من ممثلي الحكومات والشعوب الأصلية يعملون على قدم المساواة ويأتون من جميع مناطق العالم. وقال الممثل أن المحفل يجب أن يتألف من عدد متساو من ممثلي الشعوب الأصلية والحكومات يمارسون عملهم كأعضاء لهم حق التصويت الكامل. ومن رأيه أن المحفل ينبغي أن يرفع تقاريره رأساً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وأن ولاية المحفل يجب أن تمكنه من أن يُعالج بصورة فعالة كامل نطاق القضايا التي تدخل في ولاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتي تهم الشعوب الأصلية. كما ينبغي أن تمول أنشطة المحفل من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وينبغي إقامة أمانة جديدة مستقلة منفصلة عن مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان. كما ينبغي أن يستمر وجود الفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية.

١٤٦- وأيد ممثلون آخرون للشعوب الأصلية إنشاء هذا المحفل. وطلب ممثل منهم من غواتيمالا أن تجري الحكومات مشاورات مع الشعوب الأصلية بقصد إزالة الموانع القائمة في سبيل إنشاء المحفل.

١٤٧- وقالت المراقبة عن غواتيمالا إن حكومتها تؤيد بشدة إنشاء المحفل الدائم للشعوب الأصلية ضمن منظومة الأمم المتحدة. ورأت لزوم كل من الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين والمحفل الدائم كهيئتين ضروريتين لتحقيق مشاركة الشعوب الأصلية في إطار منظومة الأمم المتحدة.

١٤٨- وقال السيد ألفونسو مارتينيز إن الموافقة العامة على استصواب إقامة محفل دائم يجب أن لا تتخذ ذريعة لحل الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين. واسترعى نظر المشاركين إلى التوصية ١٢ (هـ) الواردة في تقرير مكتب الدورة الرابعة والخمسين للجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/1999/104) التي جاء فيها أن الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين ينبغي أن يستمر في أداء عمله إلى أن يتم البت في أمر مركزه في المستقبل في سياق مداولات اللجنة حول إنشاء محفل دائم للشعوب الأصلية في منظومة الأمم المتحدة.

١٤٩- وتكلمت المراقبة عن الدانمرك نيابة عن الدانمرك وإستونيا وآيسلندا والسويد وفنلندا والنرويج وبرلمانات الصامي في السويد وفنلندا والنرويج وحكومة الحكم المحلي لغرينلاند، فلاحظت بارتياح أن الفريق العامل سيجتمع مرة أخرى قبل الدورة السادسة والخمسين للجنة حقوق الإنسان. وشجعت جميع الحكومات والشعوب الأصلية على أن تدرس بعناية تقرير الاجتماع الأول وأن تنتظر جدياً في مختلف الاقتراحات التي طرحت بالفعل بصدد المحفل. ونادت بالحفاظ على قوة الدفع التي تولدت أثناء الاجتماع الأول لفريق العمل.

١٥٠- وقال ممثل للشعوب الأصلية من الاتحاد الروسي إنه لا توجد مدعاة لحل الفريق العامل الحالي، وإنه ينبغي أن يظل قائماً جنباً إلى جنب مع المحفل الدائم. كما اقترح إطالة مدة دورات الفريق العامل إلى ثمانية أيام وتغيير تواريخ الانعقاد كي تشمل يوم ٩ آب/أغسطس الذي هو اليوم الدولي للسكان الأصليين في العالم.

١٥١- ونادى مشاركون كثيرون من الشعوب الأصلية بإنشاء المحفل بأسرع ما يمكن. كما أعرب كثيرون منهم عن الرأي القائل بأن إنشاء المحفل الدائم لا ينبغي أن يترتب عليه بالضرورة إلغاء الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين.

ثامناً - العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم

١٥٢- قدمت وفود المراقبين بيانات خطية في إطار البنود ١٠ و ١١ و ١٢ من جدول الأعمال.

١٥٣- وأوصى ممثل من السكان الأصليين من اليابان بأن تعقد الأمم المتحدة مؤتمراً للشعوب الأصلية الآسيوية والأفريقية. ورأى أن ذلك سيساعد على توطيد علاقتها بالأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والأطراف المهتمة الأخرى، وعلى إطلاع المجتمع الدولي على ظروفها، لا سيما فيما يتعلق بالتعليم واللغة الأصلية.

١٥٤- وأكد ممثل للشعوب الأصلية من كندا على أهمية حق التعليم. وشجع على النظر إلى التعليم نظرة كلية جامعة مبرزاً شموله لجوانب روحية وذهنية وبدنية. ورحب بإدراج الرياضة والأنشطة الترويحية والتربية البدنية في تقرير حلقة العمل التي عُقدت في كوستاريكا.

١٥٥- وفي بيان مشترك للأمم الأصلية في أمريكا الشمالية وكندا، أبدى الرأي القائل بأن الرياضة هي حق من حقوق الإنسان وسُجل التأييد القوي لدورة الألعاب العالمية للأمم الأصلية. وأدرجت توصية بأن تصبح لعبة لأكروس من الألعاب التي تمنح ميداليات في الألعاب الأولمبية التي ستجري في أثينا في عام ٢٠٠٤. وختاماً، أعرب عن تأييد ترشيح جيم ثوربيه للقب أعظم رياضي في القرن العشرين. وأبدت منظمة أصلية من إكوادور تأييدها للمبادرة الداعية إلى اعتبار الألعاب الأولمبية للشعوب الأصلية نشاطاً رسمياً من أنشطة العقد الدولي. وقُدِّم طلب بترشيح إمبابورا في إكوادور لاستضافة الألعاب العالمية للأمم الأصلية في عام ٢٠٠٧.

١٥٦- وتضمن بيان مشترك صادر عن الزملاء السابقين من أبناء الشعوب الأصلية الإعراب عن التأييد القوي لبرنامج الزمالات لأبناء الشعوب الأصلية. وأشار مقدموه إلى التأثير الإيجابي الذي خلفته هذه التجربة التي ساعدتهم على تحسين مجتمعاتهم المحلية. واقترحوا التوسع في هذه التجربة بحيث تشمل فرصاً للناطقين بالإسبانية والفرنسية كذلك.

١٥٧- وطلب ممثل للسكان الأصليين من جنوب أفريقيا تشجيع المنظمات غير الحكومية على الدخول في شراكة مع معاهد التعليم العالي في جنوب أفريقيا التي كانت تاريخياً قليلة الحظ من الرعاية. واقترح ممثلون من الشعوب الأصلية من الاتحاد الروسي في بيان مشترك إنشاء لجنة لحقوق الإنسان تقوم بمنح جائزة للشعوب الأصلية لمساهماتها في ميدان حقوق الإنسان.

تاسعا - المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

١٥٨- أعرب ممثل لمنظمة للسكان الأصليين من كندا عن الرغبة في أن يُدرج في جدول أعمال المؤتمر العالمي بندا يتعلق بالعنصرية في الألعاب الرياضية، لا سيما من وجهة نظر الشعوب الأصلية ورياضيها.

١٥٩- وأوصى ممثل لمنظمة للسكان الأصليين من أستراليا بأن تُدرج لجنة حقوق الإنسان موضوع قضايا السكان الأصليين في جدول أعمال المؤتمر العالمي. وذكر أن منظمته تحث على تشجيع وسائل الإعلام والإنترنت على تسخير جهودها للقضاء على التمييز العنصري لا للتحريض عليه.

١٦٠- وأوصى ممثل للسكان الأصليين من بيرو بإجراء دراسة خاصة عن الشعوب الأصلية لينظر فيها المؤتمر العالمي.

عاشراً - مسائل أخرى

١٦١- اقترح ممثل للسكان الأصليين من كندا أن يركز الفريق العامل في دورته الثامنة عشرة على موضوع الأطفال نظراً لأن انعقاده سيصادف الذكرى السنوية العاشرة لمولد اتفاقية حقوق الطفل. ورأى أن على الفريق العامل أن يتناول في دورته التاسعة عشرة قضية تقرير المصير.

١٦٢- وأبلغ السيد هاتانو الفريق العامل بأنه قد قرر أن يترك اللجنة الفرعية لتيح للعضو المناوب عنه فرصة لشغل مقعده. وأعرب عن شكره للسيدة داي، والسيد غيسه، والسيد ألفونسو مارتينيز، ولجميع المشاركين في الفريق العامل. وقال إن السنوات العشر التي قضاها في الفريق العامل كانت فائقة القيمة له. وأعربت الرئيسة - المقورة عن امتنانها وتقديرها العميق لجميع أعضاء الفريق العامل، وشكرت السيد هاتانو على العمل الذي قام به، وأعربت عن أطيأ أمانيتها له. ووقف أعضاء الفريق العامل مصفقين للسيد هاتانو.

١٦٣- ونوّهت الرئيسة - المقررة بالاحتفال الذي جرى باليوم الدولي للسكان الأصليين في العالم (٩ آب/أغسطس) والذي عُقد في ساحة قصر الأمم في ٣٠ حزيران/يونيه بناء على توصية أعضاء الفريق العامل. وأعربت الرئيسة - المقررة عن تقديرها لمشاركة المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

حادي عشر - الاجتماع الختامي

١٦٤- وفي ملاحظاتها الختامية هنأت الرئيسة - المقررة المشاركين على العمل الذي أنجز أثناء الدورة السابعة عشرة للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين. وقالت ان الفريق العامل كان أمامه جدول أعمال طويل جدا ومعقد واستمع إلى مئات من المتكلمين، وهي تأمل أن يكون الجميع شاعرين بأن آرائهم قد سُمعت. وأعربت الرئيسة المقررة عن امتنانها لزملائها السيد ألفونسو مارتينيز، والسيد هاتان، والسيد غيسه الذين ساندوها في عملها. وسجلت شكرها لجميع من ساعدوا الفريق العامل في عمله: المشاركون الأربعة في برنامج الزمالات للسكان الأصليين، والمتدربون والمتطوعون فضلا عن المترجمين الشفويين. كما أعربت عن امتنانها وتقديرها العميق لمديرة إدارة شؤون الإعلام، وزملائها للمساعدة المستمرة والقيمة التي قدمت إلى الفريق العامل. وشكرت كذلك فريق مركز الشعوب الأصلية للتوثيق والبحث والإعلام، وفريق منظمة الأمم والشعوب غير الممثلة، على معونتهما التقنية البالغة القيمة للمشاركين في الفريق العامل، وهنأتها على حسن تنظيمهما.

ثاني عشر - استنتاجات وتوصيات

ألف - استعراض التطورات

١٦٥- أكد الفريق العامل من جديد رأيه بأن بند جدول الأعمال المتعلق بـ "استعراض التطورات" يمثل جزءا أساسيا وبناء وإيجابيا من ولايته. ولاحظ على وجه خاص أن هذا البند من جدول الأعمال يوفر فرصة فريدة لتبادل الآراء والمعلومات من قبل الحكومات ومنظمات الشعوب الأصلية ومنظمات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة بشأن حالة الشعوب والمجتمعات الأصلية. وأكد الفريق أن النقاش المفتوح والشامل يسهم في فهم الموضوع فهما أفضل وفي الوصول إلى عمل مثمر.

١٦٦- وأعرب الفريق العامل عن تقديره لجميع المشاركين لا سيما أولئك الذين تحملوا نفقات سفر كبيرة للمشاركة في أعمال الدورة السنوية للفريق العامل. ورحب باشتراك مراقبين من الحكومات وبالمعلومات التفصيلية التي قدموها عن التطورات الأخيرة في بلدانهم. كما أعرب عن تقديره لمشاركة السيناتور جون هيرون وزير شؤون السكان الأصليين والجزريين في مضيق توروس بأستراليا، والسيد روبرت واتس نائب الوزير المساعد لوزارة الشؤون الهندية وشؤون تنمية المقاطعات الشمالية في كندا.

١٦٧- وأعرب الفريق العامل عن امتنانه لمنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومنظمة العمل الدولية، لمساهمتهن المتواصلة البناءة في المناقشات، وللإجراءات الإيجابية التي اتخذتها دعما لحقوق الشعوب الأصلية. كما أعرب عن تقديره للبنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وغيرهما من المنظمات الحكومية الدولية أو منظمات الأمم المتحدة لمبادراتها في مجال السياسة العامة تجاه الشعوب الأصلية فضلا عن مساهماتها في المناقشات.

١٦٨- كما أعرب الفريق العامل عن تقديره للمشاركين من السكان الأصليين والحكومات والمنظمات غير الحكومية الذين نظموا الكثير من اللقاءات الإعلامية غير الرسمية، وحلقات العمل، والمعارض وغير ذلك من الأنشطة الإعلامية خارج مكان انعقاد الجلسات العامة. ورأى أن هذه الأنشطة تمثل إسهاما مكملًا لبرنامجهم هو.

١٦٩- واعتبر الفريق أن المناقشات البناءة بشأن الموضوع الرئيسي "الشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض" ساعدت بوجه خاص على فهمه لقضايا السكان الأصليين. ولاحظ المصاعب المستمرة التي تواجهها الشعوب الأصلية في مجال الأرض. ونوّه الفريق العامل بالمساهمة القيمة في حل مشاكل حقوق الأرض التي قدمتها الدراسة الخاصة بالشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض التي اضطلعت بها المقررة الخاصة السيدة ايريك - إيرين دايس.

١٧٠- وقرر الفريق العامل إبراز موضوع "الأطفال والشباب من السكان الأصليين" في دورته الثامنة عشرة على أن يكون من المفهوم أن الفرصة ستظل متاحة للمشاركين لتقديم المعلومات ذات الطابع العام والمتعلقة بقضايا أخرى هامة.

١٧١- وقرر الفريق العامل أن يوصي الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بالإعراب عن قلقه إزاء ظروف السجن والحالة الصحية المتدهورة التي يعاني منها ليونارد بلنتيه الذي لا يزال سجينًا منذ أكثر من ٢٠ سنة.

باء - أنشطة وضع المعايير

١٧٢- أكد الفريق العامل من جديد رأيه القائل بأن بند جدول الأعمال الخاص بوضع المعايير يمثل أيضًا جزءًا أساسيًا من ولايته.

١٧٣- وأحاط الفريق العامل علما بالآراء التي أبدت بخصوص مؤسسات الطاقة والتعدين العاملة في القطاع الخاص، ووافق على مواصلة إتاحة فرصة في إطار هذا البند من جدول الأعمال لمتابعة النظر في هذه المسألة.

١٧٤- وقرر الفريق العامل دعوة مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان إلى القيام بالتعاون مع منظمة العمل الدولية، ومنظمة التجارة العالمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، بتنظيم حلقة عمل عن الشعوب الأصلية والقطاع الخاص والموارد الطبيعية وشركات الطاقة والتعدين وحقوق الإنسان.

جيم - الدراسة الخاصة بالمعاهدات

١٧٥- أعرب الفريق العامل عن تقديره للمقرر الخاص السيد ميغيل ألفونسو مارتينيز على تقريره النهائي عن دراسة المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة بين الدول والسكان الأصليين، وأيد استنتاجاته وتوصياته. وهناك على إنجاز ولايته بعناية بعد عشر سنوات من العمل المكثف في ظروف لم تكن دائمًا ميمونة.

١٧٦- ورحب الفريق العامل بالمناقشة المتعمقة التي دارت حول التقرير النهائي خلال دورته السادسة عشرة ودورته السابعة عشرة، وأحاط علما بالملاحظات والتعليقات الناقدة، ولا سيما في ما يتعلق بمدى ورود مفهوم "الأصلية" في سياقات الدول القائمة اليوم في أفريقيا وآسيا والمحيط الهادي.

١٧٧- ورجا الفريق العامل من المقرر الخاص أن يقدم إلى الأمانة في موعد لا يتجاوز ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ ما يراه ضروريا من التصويبات والإضافات للنسخ الإنكليزية والفرنسية والإسبانية من تقريره النهائي.

١٧٨- وأوصى الفريق العامل بأن يقوم المقرر الخاص بنفسه بتقديم تقريره النهائي رسميا إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والخمسين.

١٧٩- وأوصى الفريق العامل بأن تطلب اللجنة الفرعية من مكتب المفوضة، السامية لحقوق الإنسان أن ينظم في موعد لا يتجاوز شهر حزيران/يونيه عام ٢٠٠٠، حلقة دراسية عن المعاهدات والاتفاقات وغيرها من الصكوك القانونية بين الشعوب الأصلية والدول، وذلك لبحث المتابعة الممكنة للدراسة التي أتمها المقرر الخاص، ولتقصي السبل والوسائل الكفيلة بتنفيذ التوصيات الواردة في تقريره النهائي.

دال - الدراسة الخاصة بحقوق الأرض

١٨٠- هنا الفريق العامل المقرر الخاص على تقريره المرحلي الثاني عن ورقة العمل الخاصة بالشعوب الأصلية وعلاقتها بالأرض. وأحاط علما بملحوظة المقرر الخاص القائلة بوجود حاجة إلى مزيد من المعلومات من الحكومات والشعوب الأصلية من جميع المناطق.

١٨١- وقرر الفريق العامل توصية اللجنة الفرعية بأن تطلب إحالة التقرير المرحلي الثاني إلى الحكومات والشعوب الأصلية ومنظمات وهيئات منظومة الأمم المتحدة لإبداء التعليقات وتقديم المعلومات والبيانات.

هاء - المحفل الدائم

١٨٢- أعرب الفريق العامل عن تقديره للرئيس - المقرر للفريق العامل المخصص، السيد ريتشارد فان رايسن على العمل البناء الذي أنجزه فريقه العامل. كما أعرب عن ارتياحه إلى الملاحظات والاقتراحات التي قدمها المشاركون في ما يتعلق بإقامة محفل دائم للشعوب الأصلية ضمن منظومة الأمم المتحدة. وشجع المشاركين، وخاصة وفود الشعوب الأصلية، على موافاة مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان بأرائهم وملاحظاتهم على المحفل الدائم المقترح على نحو يكفل توفر المعلومات للفريق العامل في دورته الثانية.

واو - العقد الدولي لسكان العالم الأصليين

- ١٨٣- رحب الفريق العامل بالمعلومات الخطية المقدمة من المشاركين في ما يتعلق بالعقد الدولي، وأكد مجددا استعداداه لمساعدة منسق العقد في تحقيق برنامج أنشطة العقد.
- ١٨٤- وأعرب الفريق العامل عن امتنانه للإسهامات التي قدمتها الحكومات والمنظمات غير الحكومية لصندوق التبرعات للعقد الدولي. كما ناشد الحكومات التي لم تتبرع بعد للصندوق أن تفعل ذلك.
- ١٨٥- وأعرب الفريق العامل عن عميق تقديره لحكومة كوستاريكا لاستضافتها حلقة العمل عن مؤسسات البحوث والتعليم العالي والشعوب الأصلية. كما شجعت المفوضة السامية على النظر في تنظيم حلقة عمل أخرى على سبيل المتابعة.
- ١٨٦- وأعرب الفريق العامل عن امتنانه وشكره وتقديره العميق لبرلمان الصامي ومجلس الصامي ومعهد أبو أكاديمي لحقوق الإنسان ولحكومة فنلندا للتنظيم الرائع لحلقة العمل المعنية بالشعوب الأصلية وحق تقرير المصير التي عقدت في إيناري بفنلندا في حزيران/يونيه ١٩٩٩.
- ١٨٧- ورحب الفريق العامل بالتطورات المتعلقة بتنظيم دورة الألعاب العالمية للأمم الأصلية، ودعا المفوضة السامية إلى النظر في أمر الكيفية التي يمكن بها لمكتبها أن يساعد هذه المبادرة الهامة.
- ١٨٨- وأوصى الفريق العامل بأن يعقد الاحتفال باليوم الدولي لسكان العالم الأصليين (٩ آب/أغسطس) في اليوم الرابع من انعقاد الفريق العامل في دورته الثامنة عشرة، مما يتيح لجميع المشاركين من أبناء الشعوب الأصلية الفرصة لحضور هذا الاحتفال.

زاي - مسائل أخرى

- ١٨٩- قرر الفريق العامل أن يقترح على اللجنة الفرعية ولجنة حقوق الإنسان عقد مؤتمر عالمي عن قضايا الشعوب الأصلية أثناء السنة الأخيرة من العقد الدولي لسكان الأصليين في العالم (سنة ٢٠٠٤)، وذلك بقصد تقييم العقد والنظر في السياسات والبرامج الدولية المقبلة التي من شأنها أن تسهم إسهاما فعالا في التوفيق بين الحكومات والسكان الأصليين في العالم.
- ١٩٠- وقرر الفريق العامل أن يوصي بتعيين مقرر خاص لقضايا السكان الأصليين يقوم بطلب وتلقي المعلومات من الحكومات والشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية في ما يتصل بتعزيز وحماية حقوق الإنسان للشعوب الأصلية.

١٩١- ورحب الفريق العامل بالتقدم المستمر الذي تحرزه اللجنة المعنية بصحة السكان الأصليين فضلا عن التعاون الجاري تطويره بين اللجنة ومنظمة الصحة العالمية.

١٩٢- وسجل الفريق العامل تكريمه لذكرى الفقيدين الدكتور أندريه غراي، والسيدة انغريد واشيناواتوك، وأعرب عن تعازيه العميقة لأسرتيهما وأصدقائهما وزملائهما على فقد هذين الناشطين في خدمة حقوق الإنسان والمدافعين عن قضية السكان الأصليين.

١٩٣- وقرر الفريق العامل التوصية بأن تدعى الرئيسة - المقررة للاشتراك في جميع الاجتماعات التي تعقد تحضيراً للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وكذلك لحضور المؤتمر نفسه. كما أوصى بأن تقوم الرئيسة - المقررة بإعداد ورقة عمل عن الشعوب الأصلية والتعصب والتمييز العنصري كي تنظر فيها اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي.

١٩٤- وقرر الفريق العامل النظر في البنود التالية في دورته الثامنة عشرة: "استعراض التطورات - بيانات عامة، بما في ذلك عن قضايا الأرض والتعليم والصحة؛" "أنشطة وضع المعايير، بما في ذلك استعراض علاقة الشعوب الأصلية بالموارد الطبيعية والطاقة وشركات التعدين؛" "العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم؛" "المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتعصب العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛" و"مسائل أخرى". على أن يكون الموضوع الرئيسي للدورة الثامنة عشرة "الأطفال والشباب من السكان الأصليين".

١٩٥- وشجع الفريق العامل مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان على بذل جهود لعقد اجتماعات عن قضايا السكان الأصليين في أفريقيا وآسيا لتوفير قدر أكبر من المشاركة من جانب شعوب هاتين المنطقتين.

١٩٦- وقرر الفريق العامل تنظيم أعماله أثناء الدورة الثامنة عشرة على نحو يؤدي إلى توافي إطالة أمد الاجتماعات حرصاً على إيجاد أوسع مشاركة ممكنة في المناقشات التي تجرى حول جميع البنود. ورأى أنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص في هذا الصدد لتوزيع الوقت المتاح خلال الدورة على نحو عادل ومنصف بين جميع المشاركين الراغبين في التحدث بشأن كل بند من بنود جدول الأعمال.

مرفق

أسماء المنظمات والجماعات المشار إليها

